وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جـــامـــعـــة يـــحـــي فـــارس- بـــالـــمـــديـــة-

كـلـــية الحـقـوق و الـعـلـوم الـسـيـاسـيـة

مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق

تخصص القانون الجنائي والعلوم الجنائية

التقاضي عن بعد في المسائل الجزائية في التشريع الجزائري

من إعداد الطالبة:

يسرى بوراس

تحت إشراف الدكتور:

القينعي بن يوسف

السنة الجامعية: 2021/2020

شكـــر وتقديـر

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين.

الحمد لله الذي أنار لي درب العلم والمعرفة وأعانني على أداء هذا الواجب ووفقي إلى إنجاز هذا العمل.

أتوجه بجزيل الشكر والامتنان، إلى كل من ساعدني من قريب أو من بعيد على إنجاز هذا العمل وفي تذليل ما واجهته من صعوبات، وأخص بالذكر المشرف الدكتور "القينعي يوسف" الذي لم يبخل علي بتوجيهاته ونصائحه القيمة التي كانت عونا لي في إتمام هذا البحث.

كذلك أشكر كل من ساعدني ومد لي يد المساعدة وزودني بالمعلومات اللازمة لإتمام هذا البحث وأخص بالذكر:

السيد النائب العام للمجلس القضائي بولاية المدية.

إهـــداء

الحمد لله على ما منع وعلى ما أعطى، وله الحمد قبل وبعد الرضا إلى الذين كانا سببا في وجودي وسهرا على تربيتي وتهذيبي، إلى الذين تعبا لرؤيتي مرتقية سلم العلم والمعرفة لا يبتغون من ذلك جزاء ولا شكورا، وإلى والدي أهدي لكم عملي.

إلى الذي كان دعاءه منارة لطريقي وكلماته سر نجاحي جدي الحبيب.

إلى قرة عيني أخواي فتيحة وخالد وإلى كل عائلتي الكريمة.

إلى الشخص الذي ساعدني كثيرا معنويا وعمليا وفي التنقل والبحث لإتمام إنجازي المذكرة "ياسر"

إلى كل من تلقين العلم والتحصيل على أيديهم، إلى كل من درسني أو علمني حرفا أهديكم عملي هذا.

إلى رفيقات دربي اللواتي أمضيت معهن أجمل أوقاتي أمينة، كريمة، فاطمة، رميساء، عيشاء، إلهام،منال، حميدة، رونق، هيفاء، سراب، صاصا، دليلة، سهام، هدى، شهيناز، إكرام، انسجام، بشرى، أمينة، سلسبيل، إشراق، شيماء، فطيمة.

إلى كل زملائي في كلية الحقوق جامعة المدية وكل العاملين بها.

إلى كل صديقاتي بالإقامة الجامعية وهيبة قبائلي كل واحدة باسمها.

إلى كل من لم يتسنى لي ذكرهم وسقطوا من قلمي سهوا

مقدمـــة

مقدمة:

يعد التطور المعلوماتي المتسارع السمة الأساسية لعصر المعلومات، فبعد الثورة الصناعية التي اهتمت بإنتاج المواد جاء عصر الثورة المعلوماتية والذي ركز على إنتاج الأفكار، بدلا من المواد وأصبحت الدول التي تملك معلومات أكثر هي الأكثر سيطرة على مجريات الأمور في العالم، وشهدت العشرين سنة الأخيرة تطورا هائلا في قطاع المعلومات والاتصالات لم نعهده من قبل وقد غير هذا التطور من ملامح العالم الجديد فحلت وظائف بدلا من أخرى وظهرت تقنيات غيرت نشاطات المجتمع وأثرت على المفاهيم والمسلمات.

وامتدت هذه الثورة الحديثة لتشمل المجال القانوني بصورة عامة والعمل القضائي بصورة خاصة بعد إن انتقلت نحو تبني مفهوم التقاضي عن بعد والانتقال إلى البيئة الالكترونية.

ومن هنا ظهرت الحاجة إلى وجود هذه التقنية– التقاضي عن بعد– الذي يفرض أسلوبا غير مألوف في تسيير الإجراءات في الدعاوى وذلك من خلال استحداث وسائل الكترونية في قيد الدعوى ومباشرة إجراءاتها، وبما أن سلطة القضاء هي سلطة مهمة ومستقلة تفصل في النزاعات بين المتخاصمين فكان لابد لهذه الأخيرة أن تواكب تطور المجتمع في جميع مجالاته، حيث أن المشرع الجزائري من التشريعات التي تأثرت بهذا في المنظومة القضائية عموما والجزائية خصوصا.

وتكمن أهمية موضوع التقاضي عن بعد في أن البحث يتعلق بركيزة مهمة من ركائز الدولة ألا وهي القضاء الذي يقام به العدل والذي يمس بطريقة مباشرة حياة الأفراد، لأنه هو الذي له صلاحية الفصل في النزاعات التي تنشأ بينهم، وبما أن هذا المرفق له أهمية خاصة وبالغة فهو أكثر عرضة للظروف والحوادث القاهرة التي تؤثر سلبا على سير عمله ونظرا للتطور التكنولوجي الذي يشهده العالم،

فقد يكون التقاضي عن بعد– هو الحل الأمثل للتقليل من آثار الظروف القاهرة التي تؤثر بشكل أو بآخر على سير عمل المحاكم بمفهومها التقليدي.

وما أدى بي للبحث في هذا الموضوع مجموعة من الدوافع الذاتية والتي تمثلت في رغبتي وميولاتي النفسية التي تدفع بي للخوض في هذه الدراسة بهدف إشباع فضولي في الإلمام ببعض جزيئاته.

أما عن الدوافع الموضوعية فيرجع اختياري. لموضوع التقاضي عن بعد إلى سببان أولها يتعلق بأهمية الموضوع بالنظر إلى حداثته، فالدراسة تعالج نموذجا حديثا ذا خصوصية واضحة وأهمية بالغة، أما السبب الثاني يتعلق بمعالجة التقاضي عن بعد من منظور قانوني فهذه الأخيرة من الموضوعات الفقيرة جدا من الناحية البحثية القانونية، فأغلب الذين كتبوا عنها كانوا مهتمين بالمجال المعلوماتي فقط.

وفي إطار موضوع البحث سوف نحاول الإجابة على إشكالية رئيسية:

ماذا نقصد بالتقاضي عن بعد؟ وما هي الضوابط والإجراءات القانونية التي تحكم استعمالها؟

ومما تطرقنا إليه سابقا فيالإشكالية سنحاول تفكيك هذا السؤال إلى عدة تساؤلات فرعية ومنها:

- ما مفهوم التقاضي عن بعد؟
- ما هي مقومات التقاضي عن بعد؟
- فيما تتمثل خصائص التقاضي عن بعد؟
- ما أهمية التقاضي عن بعد؟
- ما هي أهم الإجراءات المتخذة في تقنية المحادثة المرئية عن بعد؟

اقتضت الدراسة المعروضة أمامنا اتباع مناهج علمية، لعل من بينها المنهج الوصفي حيث أن هذا الموضوع يحتاج إلى وصف دقيق يكون شاملا كافيا وكذلك بالتعرض إلى الإجراءات الحديثة في مجال المحاكمة العادلة.

كما استعنا بالمنهج التحليلي الذي اقتضى منا تحليل ومناقشة النصوص القانونية الواردة في هذا الشأن.

وصولا إلى أهداف الدراسة ومن أجل الإجابة عن الإشكالية حددنا الإطار العام للدراسة من الناحية الموضوعية بالتطرق إلى التقاضي عن بعد في التشريع الجزائري وعدم الخوض في الدراسات المقارنة.

ويمكننا أن نشير هنا إلى العائق الرئيسي الذي واجهنا في معرض إعداد هذا البحث وهو:

– حداثة الموضوع وإن كان قد تم تناوله إلا أنه تم الاعتماد على المراجع العلمية والقانونية العامة.

– ندرة المراجع خاصة من الناحية القانونية وبالأخص المراجع الجزائرية المتعلقة بهذا الموضوع الأكاديمي، وأغلب الذين تناولوه كانوا من المهتمين بالمجال المعلوماتي ونظروا إليه كإحدى مخرجات الثورة الرقمية وتلك النظرة مقبولة غير أنها من زاوية واحدة بعيدة عن النظر القانوني والمقصود الإجرائي.

ولقد تناولنا في هذا الموضوع من خلال خطة البحث التي شملت فصلين، حيث جاء الفصل الأول بعنوان الإطار المفاهيمي للتقاضي عن بعد ويضم مبحثين، جاء المبحث الأول بعنوان مفهوم التقاضي عن بعد، ليأتي المبحث الثاني بعنوان خصوصيات التقاضي عن بعد.

أما الفصل الثاني فكان بعنوان المعالجة القانونية للتقاضي عن بعد في التشريع الجزائري.حيث قسمناه أيضا إلى مبحثين، فجاء المبحث الأول بعنوان استعمال تقنية المحادثة المرئية عن بعد أثناء الإجراءات وأثناء مرحلة التحقيق،أما المبحث الثاني فجاء بعنوان المحادثة المرئية عن بعد في فترةالمحاكمة والصعوبات الناجمة عن الإخلال بالمبادئ الأساسية للمحاكمة العادلة.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للتقاضي عن بعد

الفصل الأول :الإطار المفاهيمي للتقاضي عن بعد

أدى تطور المجتمع في جميع مجالاته نتيجة الثورة الالكترونية وتأثره بالتقنيات الحديثة إلى أن يشمل هذا التطور مجال العمل القانوني بسب ارتباطه الوثيق بالمستجدات الاجتماعية. وكان للعمل القضائي النصيب من هذا التطور فطرحت في مجال الدراسات القانونية مصطلحات حديثة خاصة في مجال العمل القضائي ومنها التقاضي عن بعد إذ ساهمت الوسائل التكنولوجية الحديثة في تحقيق تغيير جذري لجميع إجراءات المحاكم بشكل عام واستطاعت تحويل المحاكم التقليدية إلى محاكم الكترونية عن طريق إدخال وسائل رقمية متقدمة كنشر المعلومات والقرارات القضائية للجميع والاطلاع على الوثائق والمستندات عبر شبكة الانترنت ومن خلال بوابات إلكترونية .

إن التقاضي عن بعد مفهوم جديد يصعب تحديده وهذا سنتطرق إليه من هذا الفصل .

ـ المبحث الأول : مفهوم التقاضي عن بعد .

ـ المبحث الثاني : خصوصيات التقاضي عن بعد .

المبحث الأول : مفهوم التقاضي عن بعد

إن تطبيق العمل التقاضي عن بعد له أهمية كبيرة جدا وخاصة في ظل العصر الراهن لاختصار الوقت والجهد وإيصال الحق إلى صاحبه بأبسط وأسرع الطرق خصوصا ونحن نعيش في ظل عالم يشهد ثورة علمية تقنية فاقت كل التصورات وخاصة في مجال الاتصالات .

المطلب الأول: تعريف التقاضي عن بعد :

لغــة:

التقاضي من قضى والقضاء،وأصله قضائي لأنّه من قضيت ...والقاضي معناه في اللغة القاطع للأمور المحكم، واستقضى فلان أي جعل قاضيا يحكم بين الناس، وأما التقاضي فمعناه في اللغة القبض، لأنّه تفاعل من قضي يقال: تقاضيت ديني واقتضيته بمعنى أخذته، ويقال: تقاضيته حقي فقاضيته أي جازيته[1] وبذا يكون التقاضي لفظا مأخوذا عن الفعل (قضى) على سبيل المفعولية المطلقة من قضى يقضي قضاء وتقاضيا، والتقاضي دال على المشاركة في فعل معين على سبيل المفاعلة والمنازلة بهدف الوصول إلى حكم قاطع في خصومة ما .

اصطلاحا :

يعد مصطلح التقاضي عن بعد من المصطلحات والمفاهيم الحديثة؛ حيث أنه لم يظهر إلا منذ سنوات قليلة حيث عرفه البعض بأنه << إجراءات التقاضي التي تباشر باستخدام وسائل الاتصال عن بعد، أو عبر الوسائط الإلكترونية، لتحقيق الحضور عن بعد وتبادل المستندات والمذكرات، وتشمل قيد الدعوى وإجراءات الإعلان، وإجراءات المحاكمة أمام المكتب وأمام المحكمة عن بعد>>.

[1] ابن منظور جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، جزء 15، صفحة186 .

وهناك من الباحثين من يرى أن مصطلح التقاضي عن بعد هو <<سلطة لمجموعة متخصصة من القضاة النظاميين بالنظر للدعوى ومباشرة الإجراءات القضائية بوسائل إلكترونية مستحدثة، ضمن نظام أو أنظمة قضائية معلوماتية متكاملة الأطراف و الوسائل، تعتمد منهج تقنية شبكة الربط الدولية (الانترنت) وبرامج الملفات الحاسوبية الإلكترونية، بالنظر للدعاوي والفصل فيها وتنفيذ الأحكام بغية الوصول لفصل سريع للدعاوي والتسهيل على المتقاضين>>.[1]

وعرف كذلك على أنّه <<تقنية الاتصال المرئي المسموع، وسيلة أو آلية حديثة لمباشرة إجراءات التحقيق أو المحاكمة الجنائية عن بعد، يتم الاستعانة بها في بعض الحالات لسماع الشهود والمتعاونين مع العدالة لكشف غموض الجرائم الخطيرة لاسيما المنظمة منها، بل تتعدى ذلك إلى محاكمة المتهمين رغم تواجدهم داخل المؤسسة العقابية، أمام محكمة قد تبعد عن المؤسسة العقابية مسافة بعيدة>>[2].

كما اعتبره البعض أنّه <<تقنية سمعية بصرية تتم باستعمال البث المباشر صوتا وصورة بين المحاكم على اختلاف درجاتها واختصاصاتها والمؤسسات العقابية في إطار قانوني مضبوط وذلك من أجل استجواب متهم أو شاهد أو طرف مدني أو خبير يتعذر تواجدهم بالمحكمة بسبب وضعيتهم الجزائية المتمثلة في الحبس أو لدواعي أخرى كاستحالة التنقل إلى مقر المحكمة التي تباشر بها المحاكمة>>[3].

[1] عبد العزيز بن سعد، المحكمة الإلكترونية ، دار جامعة نايف ، الرياض ، 20/7 ، صفحة 36.

[2] نمور محمد سعيد، أصول إجراءات الجزائية ، شرح لقانون أصول المحاكمات الجزائية ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، الأردن، 2013، صفحة 327.

[3] عبد الرحيم عمارة، استخدام المحادثة المرئية عن بعد في التحقيق والمحاكمة الجزائية، مجلة دراسات وأبحاث (المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية) ، العدد 10 الصادر بتاريخ 03 سبتمبر 2018 صفحة 62

في حين ذهب جانب آخر من الفقه، وقال أنّه << الحصول على صور الحماية القضائية عبر استخدام الوسائل الإلكترونية المساعدة للعنصر البشري من خلال اجراءات تقنية تضمن تحقيق مبادئ وضمانات التقاضي في ظل حماية تشريعية لتلك الإجراءات تتفق مع القواعد والمبادئ العامة في قانون المرافعات مع مراعاة الطبيعة الخاصة للوسائل الإلكترونية>>[1] .

ومنهم من عرفه بأنه :<<عملية نقل مستندات التقاضي عن بعد إلى المحكمة عبر البريد الإلكتروني حيث يتم فحص هذه المستندات بواسطة الموظف المختص وإصدار قرار بشأن القبول أو الرفض وإرسال إشعار إلى المتقاضيين علما بما تم بشأن هذه المستندات>>[2].

وعرّف أيضا أنه :<< سلطة ممنوحة لمجموعة من القضاة بالنظر للدعاوى بوسائل الإلكترونية مستحدثة ضمن أنظمة قضائية تعتمد أسلوب برامج الحاسوبي عوضا عن الأسلوب الورقي في استقبال اللوائح والطلبات القضائية والنظر للدعوى ضمن برامج حاسوبية تعتمد أسلوب التحديد المسبق لوقائع لجلسات ويتيح هذا النظام للقضاة وأطراف الدعوى تقديم البيانات الخطية والشخصية دون داعي للحضور إلى المحكمة ومن خلال مواقع إلكترونية ضمن الشبكة الخاصة

بموقع المحكمة [3].

[1] د/ أسعد فاضل هنديل، التقاضي عن بعد، دراسة قانونية، بحث منشور في مجلة القادسية للعلوم القانونية، العراق، 2014، صفحة 514.

[2] خالد ممدوح ابراهيم، التقاضيالإلكتروني يساوي الدعوة الإلكترونية وإجراءاتها أمام المحاكم، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية، 2008، صفحة 13.

[3] حازم محمد الشرعة ،التقاضي الإلكتروني والمحاكم الإلكترونية، الطبعة الأولى1، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن ، 2010، صفحة 57 .

لم يضع المشرع الجزائري تعريفا للتقاضي عن بعد أو تقنية المحاكمة المرئية عن بعد سواء في القانون رقم 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة ولا في الأمر رقم 04/20 معدل لقانون الإجراءات الجزائية تاركا ذلك للفقه في إزالة الغموض و الإبهام وإعطاء تعريفات ذات مفهوم واسع، بل اكتفى بذكر شرح مبسط للشروط و الإجراءات المتبعة

المطلب الثاني: مقومات التقاضي عن بعد:

التقاضي عن بعد عبارة عن تنظيم تقني معلوماتي تفاعلي مؤمن وهذه العبارة المختصرة تبين الركائز الثلاث المتمثلة في المتطلبات التالية: المتطلبات الفنية، المتطلبات البشرية والمالية، متطلبات الحماية التقنية والقانونية .

الفرع الأول: المتطلبات الفنية :

وهي إدخال نظم المعلومات في مجال القضاء الدولية وليس أمر سهلا لا سيما إذا تم في بيئة تفتقر إلى المقومات الأساسية التي يبنى عليها هذا النظام الإلكتروني، لذا يحتاج إلى إعداد البنية التحتية المناسبة التي يجب توفر فيها ما يلي:

أولا: الحاسب الآلي:

الحاسب الآلي جهازإلكتروني يتعامل مع المعلومات والبيانات بتحليلها وبرمجتها وإظهارها وحفظها وإرسالها بواسطة برامج أنظمة معلوماتية إلكترونية. ويعتبر توفير أجهزة الحاسب الآلي أولى الخطوات اللاّزمة لحوسبة النظام القضائي، لأنّه لا يتصور تحرير صحف الدعاوي وإيداعها أو تبادل الأوراق القضائية بين وكلاء الخصوم وهيئة المحكمة الإلكترونية من دون وجود هذا الجهاز[1].

[1] عبد السلام هايس، إدارة مرفق الأمن بالوسائل الإلكترونية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2011، صفحة51.

ثانيا:إنشـاء شبكة داخليـة :

يتم إنشاء شبكـة داخليـة انترنت – هي شبكة للمؤسسات والمنشآت، تستخدم نفس بروتوكولات الشبكـة العالميـة وخدمتهـا، كالبريد الالكتروني وخدمـة vidéo conférenceوغيرهما من الخدمـات المعروفـة ولا يستطيع أي شـخص من الخـارج الدخول إليهـا – من خـلال ربـط جميـع الأقسـام والوحدات و قاعـات المحكمـة، مـا يتيـح لكـل وحـدة علـى شبكـة الاتصـال بـالأخرى آليـا وإرسـال ملفـات الـدعاوي والوثـائق والاستفادة من البيانات والمعلومات المتوفرة بالشبكة .

وكذلك تجهيز قاعة المحكمـة بكاميرا تصور ما يدور فيها، وشاشة عرض كبيرة يتممن خلال إظهار ملف الدعوى ومتابعـة كل الإجراءات التـي تتم فـي القاعـة بحيـث يستطيع كل حاضـر أن يسمع ويـرى تفاصـيل الدعوى كاملـة، هذه الشاشـة مرتبطـة بـأجهزة الحاسوب – وشبكـة داخليـة – موزعـة فـي القاعـة عنـد أعوان القاضـي الذي بواسطتـه يتم عرض ملـف الدعوى وتدوين الإجراءات بالتسجيل المرئي، ويمكـن بثـها خارج مبنى المحكمـة عبر موقع المحكمـة على الأنترنت [1].

ثالثـا:إنشـاء قاعدة البيانات :

وهي عبارة عن نظام أرشفـة إلكتروني لكل ملفات الدعاوي المعروضـة على المحكمـة، يتم عبر برنـامج حاسوبي يحوي نـوعين من أنـواع الحفظ التقنـي، النـوع الأول: لوائـح الادعـاء والوكـالات التـي أرسلت من الخصوم على ملفات pdf، والنوع الثاني: محاضر إلكترونيـة تدون جميع إجراءات المحاكمـة [2].

[1] سنان سليمان سنان الطياريالظهوري، إجراءات المحاكمة الجزئيـة عن بعد في القانون الإماراتي، (بحث مقدم لاستكمال متطلبات الحصول على درجة البكالوريوس في القانون، كلية القانون، جامعة الشارقة فرع خورفكان، 2019–2020، صفحة 21 .

[2] سنان سليمان سنان الطياريالظهوري، مرجع سابق، صفحة 22.

رابعا: أبعاد إنشاء موقع على الأنترنت :

يتوجب أن يتم تصميم موقع على الانترنت يعتبر عنوانا إلكترونيا للمحكمة. يكون ضمن البوابة الإلكترونية لوزارة العدل، يستطيع من خلاله كل صاحب علاقة تنفيذ عدة خدمات تتمثل في التالي :

1ـ الحصول على المعلومات والاستعلام من الدعاوي[1]. بتصفح الموقع أو بالاتصال الإلكتروني المباشر مع الموظفين من خلال برامج vidéo conférence .

2ـ إنجاز الإجراءات ومباشرة الدعاوي وتسليم البيانات ولوائح الدعوى، وهذه اللوائح ليست مطبوعة أو ورقية، إنّما لوائح عالية التقنية، بها ميزتين:

أ: توفير بيانات توافق الأصول والقانون، تحتوي على تقنية أجاكس فورم، وهي فراغات يتم تدوين البيانات بها، وتقوم بموجب معطيات معينة، بالإشعار الفوري المباشر لكل خطأ أو نقص في البيانات المعطاة .

ب: منع النزاع الشكلي؛ بحيث ينظر القاضي في الدعوى المبرمجة وهو على اطمئنان بأن كل الإجراءات الشكلية سليمة .

3ـ دفع الرسوم إلكترونيا، عن طريق وسائل الدفع الإلكتروني، مثل السداد الإلكتروني المسلم بها في المعاملات الإلكترونية أوعن طريق بطاقات الائتمان المصرفية، أو عبر الأوراق التجارية الإلكترونية الجديدة أو بواسطة النقود الرقمية ... الخ [2]

[1] حازم محمد الشرعة، التقاضي الإلكتروني والمحاكم الإلكترونية، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2010، صفحة61.

[2] سنان سليمان سنان الطياريالظهوري، مرجع سابق، صفحة 22.

الفرع الثاني: المتطلبات البشريـة والماليـة :

يحتاج تطبيق التقاضي عن بعد في الواقع إلى استقطاب موارد فنية متخصصة في البرمجة، وكذلك تدريب وتأهيل جميع العناصر البشرية ذات صلة بالعمل القضائي، وهي على النحو التالي:

أولا: الإمكانيات البشريـة :

وتكون هذه الأخيرة مدربة على التقاضي عن بعد وتتكون من فئتين أولاهما مجموعة من تقنيين وفنيين مختصين بالتعامل مع الأجهزة الحاسوبية و البرمجيات الإلكترونية أمّا الثانية فمجموعة تتكون من قضاة ومعاونيهم الذين يتولون تسيير الدعوى الإلكترونية و الذين يجب أن يتم تأهيلهم فنيا من خلال دورات مكثفة للتعامل مع إجراءات التقاضي عن بعد مع تجهيزهم بالمعدات اللازمة التي تسهل عملهم [1] .

ثانيا: إمكانيات ماليـة :

يستوجب إدخال تقنيات التكنولوجيا الحديثة في مجال إجراءات التقاضي توفير الموارد المالية اللازمة لهذا التحويل الكبير من مرفق القضاة من قبل الدولة، [2] من أجل تأمين الأجهزة والحواسيب وتهيئة المحاكم للتحول الإلكتروني وتدريب الموارد البشرية، والقيام بأعمال الصيانة الفنية والتطوير التقني ما يتطلب زيادة الاعتمادات المالية لهذه المشروعات التقنية ضمن الموازنة العامة للدولة .

[1] بشار محمود دودين، الإطار القانوني للعقد المبرم عبر شبكة الانترنت، الطبعة الثانية، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان، الأردن، 2010، صفحة 21.

[2] بشار محمود دودين، مرجع سابق، صفحة 22 .

الفرع الثالث: متطلبات الحماية التقنية والقانونية:

بما أنّه تحتاج إجراءات حوسبة التقاضي إلى متطلبات فنية وبشرية ومالية فهي أيضا تحتاج إلى نوع من الحماية ويتمثل في نوعين وهما :

أولا: الحماية التقنية :

وهي تلك الضمانات التي يمكن الرجوع إليها في مواجهة الخروقات التي يمكن أن تطال آليات عمل التقاضي عن بعد على اعتبار أن المحكمة تعتمد على حسابات مرتبطة ببعضها عن طريق شبكات داخلية، وترتبط هذه الشبكات بالشبكة العنكبوتية عن طريق وسائل الاتصال الحديثة، ومن خلال هذه الشبكات يجرى تداول بيانات المحكمة ومعلوماتها على خطورة هذه المعلومات وخصوصيتها وسرية بعضها ولعل أهم الضمانات التقنية لحماية نظام التقاضي عن بعد تتمثل في الإجراءات التالية :

1ـ تشفير معلومات التقاضي عن بعد على الانترنت :

التشفير هو تحويل الكلمات المكتوبة إلى أرقام أو صور رقمية لا يمكن معرفة مضمونها، وهو تدبير احترازي بقصد ضمان عدم تسرب البيانات و المعلومات المخزنة إلكترونيا، إذ يقوم التشفير بالحيلولة دون الدخول غير مشروع للآخرين في الاتصالات والمبادلات التي تتم بين المحكمة الإلكترونية وخصوم أطراف الدعوى القضائية، ولا يستطيع فك الشفرة إلى المستقبل للبيانات الذي لديه القدرة على استعادة محتوى الرسالة [1] وذلك في صورتها الأصلية قبل التشفير، من خلال استخدام عملية عكسية لعملية التشفير تسمى الحل .

[1] د/عبد الفتاح بيومي حجازي، الحماية الجنائية والمعلوماتية للحكومة الإكترونية، دار الكتب القانونية، القاهرة، 2007، صفحة 11-94.

2ـ تأمين سرية البيانات :

ويقصد بالتأمين هو توفير الحماية لمحتوى بيانات ومعلومات الدعوى الإلكترونية ضد محاولات التغيير أو التعديل أو التزوير، خلال مراحل تبادل اللوائح والوثائق إلكترونيا، مع ضمان التحقق من شخصية المرسل، للمحافظة على سرية البيانات والمعلومات المتعلقة بأطراف الدعوى القضائية الإلكترونية، وهذا ما يمنع الآخرين من الحصول على تفاصيل الدعوى القضائية الإلكترونية إلّا من خلال أطرافها، إذ تتولى الدائرة الفنية المختصة القائمة على إدارة التقاضي عن بعد تحديد الأشخاص المخولين بالدخول إلى نظام المعلومات، وتسجيل الدعاوى القضائية والإطلاع عليها كالقضاة والمحامين والخبراء وأطراف الدعوى وموظفي المحكمة، [1] وذلك بتزويدهم باسم مستخدم وكلمة مرور خاصة بكل منهم، كي يتمكنوا من الاطلاع على أدق التفاصيل في دعواهم، وهذا النظام يضمن منع الأشخاص غير المرخص لهم من اختراق نظام المعلومات والإطلاع على مستندات الدعوى القضائية .

3ـ توفير الحماية الأمنية للموقع:

يقصد بذلك توفير الحماية الأمنية اللازمة للموقع من التدمير والاختراق للمحافظة على سرية الموقع وخصوصية محتواه، مع الاستمرار في التحديثات الأمنية وإيجاد جدار ناري للموقع وحماية ضد الفيروسات [2] .

[1] د/أشرف جودة محمد محمود، المحاكمالإلكترونية في ضوء الواقع الإجرامي المعاصر، مجلة الشريعة والقانون، العدد الخامس والثلاثون الجزء الثالث، 2020، صفحة58 .

[2] سينان سليمان سينان الطياري، مرجع سابق، صفحة 24 .

4- تطبيق أساسيات الأمن السيبراني لشبكات التقاضي عن بعد:

ويقصد بالأمن السيبراني النشاط الذي يؤمن حماية الموارد البشرية والمالية المرتبطة بتقنيات الاتصالات والمعلومات، ويتضمن إمكانيات الحد من الخسائر والأضرار التي تترتب في حال تحقق المخاطر والتهديدات، كما يتيح إعادة الوضع إلى ما كان عليه بأسرع وقت ممكن بحيث لا تتوقف عجلة الإنتاج ومنه لا تتحول الأضرار إلى خسائر دائمة .

ومن أساسيات الأمن السيبراني نذكر:

أ: التوافر:

يجب أن تسهم من الحلول التقنية في توفير الموارد لجميع المستخدمين في جميع الأوقات وبالتالي لابد من توفير موارد احتياطية بديلة تمكن من الوصول إلى الأنظمة والخدمات التشغيلية في مدة أقل لجميع موارد البنية التحتية .

ب: السلامة :

ضمان المحافظة على البيانات من التعديلات والتغييرات والتدمير لتبقى صحيحة ودقيقة، ما يستلزم تطبيق المراقبة الصارمة لحماية الأجهزة من فيروسات وبرامج التنصت، وتوفير أجهزة تقوم بتسجيل الأحداث والتغيرات التي تمت على أجهزة الشبكة والأنظمة و التطبيقات بشكل يومي.[1].

ج: السرية :

الحفاظ على سرية المعلومات والمعاملات والإجراءات من الأساسيات المهمة وخاصة فيما يتعلق بالأمور القضائية، لذا فلا بد من وضع آليات وإجراءات لمعالجة البيانات، بالإضافة إلى حماية سرية المعلومات أثناء الإرسال والتخزين واستخدام أنظمة التشفير .

[1]سنان سليمان سنان الطياري، مرجع سابق، صفحة25 .

د: تحديد الهوية والصلاحيات :

الهدف من تحديد الهوية هو سرية البيانات وسلامتها والاستدلال على الفاعل، من خلال منح المستخدم الصلاحية للوصول إلى الموارد أو البيانات، سواءً للقراءة أو التغيير، باسم مستخدم خاص يسمح لهم بالتعامل مع الخدمات، وتختلف طريقة تحديد الهوية على حسب المهام المنوطة بكل شخص، فالقاضي مثلا يتم تحديد هويته عن طريق بصمة اليد وكلمة المرور لمعالجة القضايا، كما يتم توزيع وتحديد الصلاحيات والمهام على العاملين بالتقاضي عن بعد كل حسب اختصاصه بالإضافة إلى متابعة الأحداث والموارد [1].

هـ: الضوابط والتدقيق :

عمليات تقوم بوضع الضوابط والتعليمات التي يجب اتخاذها وتطويرها باستمرار، بما يتفق مع التغييرات والتطورات في تكنولوجيا المعلومات، بتطبيق تعليمات وسياسات التعامل مع أجهزة الحاسب الآلي و الأنظمة والخدمات فمثلا: يتم إجبار الموظفين على تغيير كلمة المرور بشكل دوري، ولا يقل طولها عن سبع خانات وأن يتم ضبط جميع متصفحات الانترنت على مستوى حماية معينة أثناء تصفح الانترنت، وغيرها من الضوابط و التعليمات[2].

ثانيا: الحماية القانونية الجنائية :

ويقصد بالحماية القانونية الجنائية على بيانات التقاضي عن بعد و أموالها، متى كان هذا التعدي يشكل جريمة في ذاته [3].

[1]سنان سليمان سنان الطياري، مرجع سابق، صفحة25 .

[2] عبد العزيز بن سعد الغانم، المحكمة الالكترونية، دار جامعة نايف للنشر، الرياض، 2017، صفحة 49 –50.

[3]تمام حمد، الجرائم الناشئة عن استخدام الحاسب الآلي، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006، صفحة04 .

ويقصد بها أيضا إعداد التشريعات التي تكفل حماية المستندات والبيانات الإلكترونية من عبث الغير حفاظا على أسرار الخصوم التي قد تحويها ملفات القضايا، بإصدار التشريعات التي تجرم كل صور التعدي على بيانات التقاضي عن بعد أو أي فعل ينال من خصوصيات المتقاضين ، وكذلك تجريم كل من ينشر أو يبث هذه المعلومات عبر المواقع الإلكترونية [1] .

ومن صور التعدي على بيانات التقاضي عن بعد:

1ـ تزوير المعلومات ويقصد بها تغيير المحررات أو الوثائق الإلكترونية التابعة للمحكمة الإلكترونية.

2ـالدخول إلى النظام المعلوماتي للمحكمة من قبل الأشخاص غير المرخص لهم، ومحاولة حصولهم على معلومات من هذا النظام .

3ـ تدمير المعلومات وإتلافها على نحو يعدم الاستفادة منها، والتلاعب في بيانات شبكة المحكمة الإلكترونية .

كما لا يعد استخدام التقنيات الحديثة لتسيير إجراءات الدعوة القضائية محققا للغاية المرجوة منه في تسريع وتبسيط للفصل في المنازعات القضائية، فلا يكفي لسريان هذه التقنيات الجديدة تغيير طرق العمل القضائي فحسب، بل يجب تعديل التشريعات القانونية المنظمة لهذا العمل، على نحو يقبل استبدال المستندات الإلكترونية بنظيرتها الورقية في عمل قضائي[2].

[1] د/ خالد ممدوح إبراهيم، مرجع سابق، صفحة289 .

[2] عبد المغيث محمد، محمود مختار، استخدام تكنولوجيا المعلومات لتسيير إجراءات التقاضي المدنية، دار النهضة العربية، القاهرة ، 2013، صفحة 100.

المبحث الثاني: أساسيات التقاضي عن بعد

نتيجة التطور الحاصل للتقاضي عن بعد باستخدامه تقنيات تكنولوجيا المعلومات وتقديمه العلمي الذي أبهر العالم به وجب بنا البحث في أهم الخصائص بهذا التطور وأيضا البحث عن أهمية هذه التقنية الحديثة وصولا بنا إلى معرفة الآثار المترتبة عنه –التقاضي عن بعد– لذا سنتطرق إلى ثلاث مطالب وهي كالآتي .

المطلب الأول: خصائص التقاضي عن بعد:

أحدثت ثورة تكنولوجيا المعلومات نقلة نوعية وخاصة في مجالات الحياة المعاصرة حيث واكب التقاضي عن بعد هذا التطور اعتمد على شبكة الانترنت والانترنيت مقارنة مع الطريقة التقليدية التي اعتمدت على العمل اليدوي أكثر منها إلكتروني ،ولذلك فإنّه يتميز بعدّة خصائص وهي كالآتي :

الفرع الأول: الانتقال من النظام الورقي إلى النظام الإلكتروني :

إنّ أهم ما يميز إجراءات التقاضي عن بعد، هو عدم استعمال الوسائل الورقية في كافة الإجراءات والمراسلات بين طرفي التقاضي، حيث يتم بينهم إلكترونيا وهو ما يتفتق مع الغرض من إنشاء الوسائط بمعنى خلق مجتمع المعاملات اللاورقية[1] ، لذلك نجد أن الدعائم الإلكترونية سوف تحل محل

الدعائم الورقية بصفة نهائية، بحيث تصبح الرسالة الإلكترونية هي السند القانوني الذي يمكن طرفي النزاع من اعتماده في حالة نشوئه، ودليل من أدلة الإثبات الإلكترونية [2].

[1] د/خالد ممدوح إبراهيم ، التقاضي الإلكتروني، مرجع سابق، صفحة 36.

[2] هادي حسين الكعبي ونصيف جاسم محمد الكرعاوي، مفهوم التقاضي عن بعد ومستلزماته، مجلة المحقق الحلى للعلوم القانونية، العدد الأول، السنة الثامنة، 2016، صفحة 284 .

كما أنّ استخدام المستندات والوثائق الإلكترونية يمكن من التخلص من الكميات الكبيرة للملفات الورقية للدعاوي، التي تكاد تمتلئ لها غرف المحاكم، وكذلك التخلص من عملية التخزين العشوائي للملفات وما يترتب عنها من ضياع وفقدان لها .

وبهذا يمكن تخفيض المساحات المخصصة لتخزين الملفات الورقية في الأجهزة القضائية، واستعمالها في نشاطات أخرى في المحكمة، كما أنّ الوثائق والمستندات الإلكترونية يمكن الوصول إليها والاطلاع عليها بسهولة وبسرعة مما هو عليه في الملفات الورقية [1].

الفرع الثاني: السرعة في تلقي وإرسال المستندات والوثائق :

تمنح شبكة الانترنت إمكانية إرسال المستندات والوثائق، وبعض الرسائل إلكترونيا، بمعنى التسليم الفوري للوثائق إلكترونيا، شأنها كشأن البحوث والتقارير الإلكترونية، إلى جانب بعض الخدمات كالاستشارات القانونية وطلب الخبرة في مجال ما، والتي تعتمد على تقنية التنزيل "download " و تقابله التقنية الثانية التي تسمى "upload " والتي تعني التحميل عن بعد أي إرسال ملف أو برنامج إلى جهة أخرى، لذلك نرى بأنّ أجهزة الإرسال الالكترونية، لها دور قانوني في تطبيق إجراءات التقاضي عن بعد ، بحيث يساعد هيئة القضاء في التجميع والتخزين والحفظ، وكذا في الإعلانات والإخطارات، وفي تبادل الوثائق بين الخصوم أو ممثليهم القانونيين [2] وهذه الخاصية تسمح باستثمار الوقت .

الفرع الثالث: استخدام الوسائط الالكترونية في تنفيذ إجراءات التقاضي :

يعد استخدام الوسائط الإلكترونية في تنفيذ إجراءات التقاضي عبر شبكة الاتصالات الإلكترونية، وهو من أهم خصائص التقاضي عن بعد، على اعتبار أنّ هذا الأخير، لا يختلف من حيث الموضوع أو

[1] هادي حسين الكعبي، مرجع سابق، صفحة285.

[2] خالد ممدوح إبراهيم، مرجع سابق، صفحة36 .

الأطراف عن التقاضي التقليدي، وإنّما الاختلاف يكمن في طريقة تنفيذه، حيث يتم استخدام وسائط إلكترونية، تتمثل في جهاز كمبيوتر متصل بشبكة الاتصالات الدولية (internet) أو شبكة اتصال خارجي خاصة (extranet) التي تقوم بنقل التعبير عن الإدارة الالكترونية في نفس اللحظة رغم البعد المكاني لأطراف النزاع [1] ، سماع أقوالهم، تبادل المذكرات بينهم أو بين ممثليهم، الاستماع لأقوال الشهود أو استجواب الخصوم [2].

الفرع الرابع: سرعة البث في القضايا وإنجاز إجراءات التقاضي :

تتم عملية إرسال واستلام المستندات والوثائق في التقاضي عن بعد دون الحاجة لانتقال أطراف الدعوى مرات عديدة لمقر المحكمة لذلك تساهم في اختصار الزمن وتوفير الجهد وتقليل النفقات، وهذا ما يؤدي إلى تقليل وامتصاص مشاكل ازدحام الجمهور في المحاكم وارتفاع جودة مستوى الخدمة المقدمة لأطراف الدعوى [3]. بالإضافة إلى ذلك نجد أنّ القضاء التقليدي الجاري حاليا، أن يعقد القاضي الجلسة الأولى، وقد يخصصها لاستماع أقوال المتهم المحبوس مؤقتا، ثم يعطي الطرفين أجلا آخر بعد أسبوع، فإذا وصل موعد الجلسة الثانية، يكون نسي القضية بعض تفاصيل القضية تماما فيضيع نصف زمن الجلسة الثانية في قراءة القضية لضبط الجلسة الأولى، بل ربما يعقد جلسة أخرى، وأمّا في القضاء الإلكتروني، فإنّ ذلك سيختفي تماما، حيث أنّ القضية لن ترفع إلى القاضي إلّا بعد استيفاء جميع البيانات والإثباتات والأقوال التي يرغب الطرفان في إبداءها، ثم يرفع الملخص بعد

[1] ليلى عصماني، نظام التقاضي الالكتروني آلية لإنجاح الخطط التنموية، مجلة المفكر، العدد 13، فيفري 2016، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، صفحة 218.

[2] سيد أحمد محمود، دور الحاسب الالكتروني أمام القضاء، دار النهضة العربية، مصر، 2008، صفحة 30.

[3] ليلى عصماني، مرجع سابق، صفحة218 .

موافقة الطرفين عليه للقاضي لينظر فيه، فالقضية هنا تكون ناضجة تماما حال رفعها للقاضي، وقد يحتاج القاضي بعد ذلك لبعض الأسئلة اليسيرة ثم يصدر حكمه مباشرة .

الفرع الخامس: إثبات إجراءات التقاضي عن بعد :

إنّ تقنية المعلومات في ظل العصر الحديث اجتاحت كل دول العالم وفرضت نفسها في كثير من تعاملات الحياة اليومية، وجعلت العالم بمثابة قرية صغيرة بلا حدود جغرافية بين القارات رغم بعد المسافات واختلاف التوقيت من خلال كثرة وتعدد وسائل الاتصال الحديثة، مما يجعل القانون المعاصر يعترف بالمعاملات الإلكترونية وما صحبها من آثار قانونية.

فبالمقارنة مع التقاضي التقليدي الذي يعتمد على الدعامة الورقية في إثبات الوجود المادي للمعاملات فيه،ولا تعد الكتابة دليلا كاملا للإثبات إلا إذا كانت موقعة بالتوقيع اليدوي،فإنّ التقاضي عن بعد، يتم إثباته عبر المستند الإلكتروني والتوقيع الإلكتروني، فالمستند الإلكتروني يتبلور فيه حقوق طرفي التعاقد، فهو المرجع للوقوف على ما اتفق عليه الطرفان، وتحديد التزاماتهما القانونية، والتوقيع الإلكتروني هو الذي يضفي حجية على هذا المستند[1].

وتماشيا مع هذا النمط الإلكتروني في الحياة المعاصرة بات من الضروري الاعتراف بصحة الإجراءات التي يتم مباشرتها بشكل إلكتروني فهي سمة تميز التقاضي عن بعد كذلك، ينبغي العمل على توضيح شروط صحتها وبطلانها قانونا .

[1] خالد ممدوح إبراهيم، مرجع سابق، صفحة40 .

الفرع السادس: جودة الخدمة المقدمة للمتقاضين وخلق محاكم الكترونية:

حقق التقاضي عن بعد مميزات عديدة منها، تقليل مشاكل ازدحام الجمهور في المحاكم ورفع جودة الخدمة المقدمة إلى جمهور المتقاضين ورفع فاعلية دورة العمل، وربط معلومات الدعاوي بين المحاكم[1].

إذ يمكن التقاضي الإلكتروني من رفع الكفاءة الإنتاجية للقاضي حيث يكون بإمكان القاضي النظر في أضعاف القضايا التي ينظرها حاليا بالنظر إلى عدم حاجة القاضي للحضور اليومي بالمقر التقاضي،كما أنّه بإمكانه النظر في القضية، ومناقشة الخصوم، من أي مكان في العالم[2] .

وهذا بالإضافة إلى تقليل هدر وقت القاضي،الناتج عن تخلف أحد الخصمين عن الحضور لمقر التقاضي، إذ بالإمكان في القضاء الإلكتروني من تقديم بعض القضايا على بعض من خلال الاتصال بأطراف الدعوى .

وكذا إمكانية متابعة أعمال التفتيش القضائي بكل يُسر وسهولة، إذ بإمكان المفتش القضائي الدخول على الموقع المخصص للقاضي، ثم النظر في عدد القضايا المنجزة وطبيعة الأحكام الصادرة، بل ويمكنه الحضور المباشر للجلسات القضائية حال نقلها مباشرة عبر الانترنت وهو في مكانه دون الحاجة لتكبد عناء السفر، أو الانتقال لمقر القاضي .

[1] خالد ممدوح إبراهيم، مرجع سابق، صفحة 41.

[2] حسام محمد نبيل، مجلة، مرجع سابق، صفحة 54، بتصرف.

ويمكن التقاضي عن بعد من الاستعانة بقضاة خارج السلك القضائي، من أمثال أساتذة كليات الحقوق ونحوهم، وذلك من خلال إسناد بعض جلسات التقاضي إليهم، واستشارتهم في بعض القضايا، وهذا ما يسرع في إنجاز كثير من القضايا ، ويخفف العبء على القضاة [1].

ومن المميزات أيضا ، تقليل التجاوزات التي تحصل عادة أثناء التقاضي، سواء أكانت تلك التجاوزات من الخصوم أو من القضاة، إذ أن ميزة التسجيل في هذا النوع من التقاضي، سوف تجعل أطراف القضية في حالة من الاتزان اللفظي و السلوكي، والالتزام بالأنظمة والتعليمات المنظمة لعمليات التقاضي، وذلك حتى لا تستخدم تلك الاختراقات المحتملة ضدهم بأي وجه من الوجوه .

كما يعد التقاضي عن بعد بمثابة المرحلة اللاحقة لإنشاء مرفق القضاء الإلكتروني، حيث لا يمكن رفع دعوى إلكترونيا دون أن تكون للهيئة القضائية موقع على شبكة الانترنت أو أن تكون متصلة بنظام حاسوب خاص [2].

المطلب الثاني: أهمية التقاضي عن بعد:

على ما يبدو أنّ العالم العربي يقوم بتعزيز جهود خطة تطوير المنظومة القضائية بعد وباء الكورونا المستجد، لتسيير العمل بالنسبة للقضاة والمحامين، وموظفو المحاكم و النيابات والإداريين وكل العاملين في الحقل القانوني فنيا وإجرائيا وقضائيا .

كما يجب العمل على تحسين أدوات عمل المحامي لتسيير الإجراءات وضمانات لاستيفاء الحقوق بأسهل الطرق وفي أسرع وقت، باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تحقيق الولوج المستنير لمرفق العدالة لتسهيل التواصل بين مختلف الفاعلية في ميدان القانون [1] .

[1]ماريا اسكندر البحري، التقاضي والمحاكم الالكترونية ، مجلة الحوار المتمدن، 02 ديسمبر 2008 ، صفحة 30 .

[2]ليلى عصماني، المرجع السابق، صفحة218 .

وبهذا نكون أمام آلية جديدة من الناحية القضائية لتطبيق نظام قضائي جديد قائم على أسس وقواعد وتشريعات قضائية في ظل عصر التطور المعلوماتي وهي الاهتمام بالتقنية الرقمية؛ التي جعلت من العالم عبارة عن قرية صغيرة، حيث أصبح كل شيء قابلا لتحويل إلى أشكال رقمية إلكترونية .

كما يفرض التقاضي عن بعد أسلوب غير مألوف لتسيير الإجراءات والمعاملات القضائية ، وذلك بالتحول من الإجراءات المعتمدة كليا على الورق إلى استخدام الوسائل الإلكترونية المستحدثة في قيد الدعوى، ومباشرة إجراءاتها،وحفظ ملفاتها .

وتقوم فكرة التقاضي عن بعد على تشبيك الأجهزة القضائية كلها ، وضمن إطار تفاعلي واحد وذلك يستلزم البدء من عمل كل دائرة قضائية على حدى ، وربطها معا لتؤدي عملها عبر الوسائل الإلكترونية، ولتجري الاتصالات بين المؤسسات القضائية عبر الوسائل ذاتها .

وهذا ما يبين أهمية نظام التقاضي عن بعد ، حيث أنّه حدد إطار للتعامل مع المرفق القضائي وليس فقط في الإجراءات القضائية داخل المحاكم، وإنّما شمل مراحل التقاضي التقليدية ليصبح وفق إطار إلكتروني؛ أي عن بعد. وهذا يكون وفق توظيف القواعد العامة لقانون المرافعات المدنية دون استبعاد أي منها بل تطويعها للعمل بموجب هذا النظام مع وجوب تدخل تشريعي بتعديل البعض منها، مع تلاقي العيوب التي يتضمنها نظام الدعاوي الورقية التقليدية والتي منها صعوبة الاطلاع على الدعاوي من قبل الخصوم، صعوبة تبادل المذكرات، صعوبة إرسال الدعوى، إمكانية التلاعب في المستند الورقي المرفق مع الدعوى، وسهولة تعرض المستند للسرقة، وسهولة إتلافه من خلال تأثير

[1] شيماء كيلاني، أهمية التقاضي عن بعد في الوقت الحاضر، مجلة صحافة المواطن، مصر، دون تاريخ النشر، على الموقع:

https://www.youm7.com

عوامل الزمن باستهلاكه وإتلافه نتيجة الأساليب التالية ؛ خلال عمليتي التخزين والنقل داخل المحاكم[1].

لذلك فإنّ جميع المعوقات والصعوبات التي تواجه تداول الدعوى بالطريقة التقليدية في الوقت الحاضر وبعد انتشار الوباء العالمي الذي أجل النظر في الكثير من الدعاوي لأسباب عديدة وأهمها حضور المدعين أو من ينوب عنهم وخلافه . ولذلك برزت ملامح تقديم الدعوى عبر الانترنت للمحاكم الإلكترونية أسهل وأيسر في هذا الوقت، وبالتالي تبدأ بقيام المدعي بعرض دعواه عن طريق الموقع الإلكتروني الخاص بالمحكمة أو المحامي المعلوماتي على شبكة الانترنت، وذلك بعد قبول توكيل من المدعي به بوكالة قانونية صادرة من الجهة المختصة[2].

وإنّما يميز النظام التقاضي عن بعد سهولة الاطلاع على ملف الدعوى عن بعد، وإمكانية تبادل المذكرات عن بعد وتقديم الطلبات بذات الوقت دون تأجيل الدعوى لأكثر من أجل بالإضافة الى ذلك التخلص من الأعمال الروتينية؛ كالتحرك لأكثر من جهة لإيداع الدعوى وتسجيلها، وتسديد رسومها بإحدى وسائل الدفع الالكترونية، وإجراءات الإعلان وسهولة الانتقال وتوفير الوقت، لأنّه أصبح لا حاجة للذهاب إلى مقر المحكمة للاطلاع على قرار المحكمة أو الحكم الصادر في الدعوى، ولا حاجة للسفر لحضور الجلسات، مع إمكانية إرسال ملف الدعوى بشكل فوري من محاكم الدرجة الأولى إلى محاكم الدرجة الثانية، أو عند إرسالها إلى مكاتب الخبراء أو الطب الشرعي، مع ضمان حق الخصوم بأن ما قرره الخصم أو الشاهد يتم إثباته بمحاضر الجلسات والسجلات لتحقيق الشفافية في التعامل مع

[1] ليلى عصماني، المرجع السابق، صفحة 219.

[2] شيماء كيلاني، مرجع سابق.

الدعوى، كما أنّ سهولة حفظ القضايا وسرعة تداول الملفات مع توفير النفقات والجهد والوقت في عملية انتقال المبالغ إلى موطن المدعي عليه [1].

و بالإضافة إلى ما سبق فإنّ هذا النظام له آثار إيجابية أخرى والتي من أهمها اختفاء النظام الروتيني وإحلال المحررات الإلكترونية بدلا من المستندات الورقية عبر شبكة الانترنت، والسرعة في إنجاز إجراءات التقاضي، بالإضافة إلى توفير الوقت والجهد والتكلفة كما تتفادى عيوب الخطوط اليدوية على المستندات الورقية التي يصعب قراءتها ولاسيما من جانب الكتابة.

وبوجود هذا النظام القضائي قد حقق نقلة نوعية لمواكبة التطورات التشريعات لاستثمار وسائل تقنية عملية حديثة لتحقيق أهداف القضاء .

المطلب الثالث: آثار التقاضي عن بعد:

تبين من خلال هذه الدراسة مجموعة مهمة من الآثار التي ينتج من خلالها تطبيق نظام إجراءات التقاضي عن بعد ويمكن إجمالها بالنقاط الآتية :

1ـزوال استخدام المستندات الورقية وإحلال المحررات الالكترونية بدلا عنها وسهولة تبادل المذكرات والوثائق إلكترونيا عبر شبكة الانترنت والتي تساهم في سرعة إنجاز إجراءات التقاضي[2].

2ـ تصنيف الدعاوي بما يسهل تداولها وحفظها بشكل آلي، وانخفاض مساحات تخزينها في المحاكم، مما ينعكس إيجابا على عدم فقدان بعض الملفات أو حفظها بشكل عشوائي مما يترتب على ذلك رفع الكفاءة الإدارية والقضائية للمحاكم، ورفع مستوى الكفاءة الأمنية للحفاظ على المحررات الإلكترونية

[1] شيماء كيلاني، مرجع سابق.

[2]محمد خلف المرزوق، التقاضي الإلكتروني والمحكمة الإلكترونية، بحث علمي قانوني لنيل لقب أستاذ في المحاماة 2021، صفحة 45.

بكافة أنواعها ابتداء من عريضة الدعوى وسجلات ومحاضرات الجلسات وكافة الأوراق المتعلقة بالدعوى لأهميتها في إثبات الحقوق .

3ـ اختزال جهود القضاة الذي يهدر الكثير منه في تهدئة الخصوم وتقليل ما يبذل منه في شرح الطلبات وإجراءات المحكمة، خصوصا إذا كانوا يباشرون الدعوى دون محامي، بالإضافة إلى تحقيق المصادمات بين الخصوم خاصة في القضايا المالية الكبرى والقضايا الأسرية [1].

4ـتوثيق الدعاوي والدفوع والطلبات، دون التدخل من كاتب الضبط في صياغة مضمون تلك المذكرات بالاختزال أو الحذف أو التعديل، مما يكون له الأثر الفاعل في دقة تصدر القضية والوصول لحكم في غير صالحهم .

5ـقطع الطريق على افتعال الأعذار لكسب الوقت في الخصم المماطل نحو مطالعة المذكرات المرسلة وتبادلها في ذات الوقت .

6ـ تسهيل فحص القضايا عبر الاتصال بملف القضية عن بعد، وتمكين إدارات التفتيش ومحاكم الاستئناف والنقض من الدخول إلى ملف القضية الإلكترونية دون أعباء مالية ولا مخاطبات بريدية، دون الحاجة إلى تأجيل الدعوى بما يضر بمصالح أطراف الدعوى .

7ـ تجاوز عيوب الخط اليدوي على المستندات الورقية وصعوبة قراءتها .

8ـسهولة وسرعة إجراءات التبليغ عن طريق استخدام الانترنت ووسائل التواصل لتبليغ الخصوم، ممّا يؤدي لتوفير الوقت والجهد المبذول في طرق التبليغ التقليدية وما يعتريها من صعوبات ومشاكل.

[1] محمد خلف المرزوق، مرجع سابق، صفحة 46.

9ـ اطمئنان الخصوم إلى أنّ ما قرره الخصم أو شهد به تم تدوينه بالمحرر الإلكتروني بمحضر الجلسة وتم الاطلاع عليه .

10ـيسهل على القاضي بحث كافة الطلبات والدفوع القانونيةليتسنى له الرد عليها، دون عناء فك طلاسم محضر الجلسة الورقي [1].

11ـ تمكين الحصول على المعلومات بتصفح ملف الدعوى الإلكتروني والبحث عن المعلومات والاطلاع على ما تم من إجراءات بخصوص الدعوى في أي وقت كان، وإمكانية الاتصال الإلكتروني المباشر بالموظفين .

12ـ تقليل مصاريف الانتقال،ذلك لأنّ نقل المعلومات إلكترونيا أقل تكلفة من استخدام طرق تقليدية كالبريد العادي، كما أنّ التبادل الإلكتروني للبيانات يسهل الوصول إلى المعلومات، لأنّها تكون مسجلة على دعامات الإلكترونية .

13- تقليل الخطأ واللبس والغموض في المعاملات، من خلال اعتماد الحفظ الالكتروني للمستندات ولمحاضر المرافعات مما يمنع اختزال أو زيادة أو تعديل في أقوال الخصوم أو الشهود أو غيرهم

14- إنّ الخصوصية والأمان في الاتصالات التي تتم عن طريق تبادل البيانات إلكترونيا تتفوق على تلك المتوفرة في وسائل الاتصال التقليدية، بحيث يصعب على أي شخص غير مصرح له استخدام ذلك النظام[2].

[1] محمد خلف المرزوق، مرجع سابق، صفحة46 .

[2]المرجع نفسه، صفحة 47.

الفصل الثاني

المعالجة القانونية للتقاضي عن بعد في التشريع الجزائري

الفصل الثاني: المعالجة القانونية للتقاضي عن بعد في التشريع الجزائري

يبقى استخدام تقنية التقاضي عن بعد خاضعا لاعتبارات دستورية وقانونية مثل الإجراءات القانونية الواجبة والحق في الاستعانة بمحام والحق في الحضور والحق في المواجهة والشهود فاستخدام التقنية الاتصال كوسيلة حديثة للتحقيق والمحاكمة الجزائية عن بعد يتحقق من خلالها مبدأ شفهية المرافعات بهدف تعزيز ضمانات المتهم في محاكمة عادلة، كما يعد استخدام تلك التقنية مرحلة جديدة من مراحل تطور الإجراءات الجزائية، فتعكس الاتجاه نحو الاستفادة من المعطيات التكنولوجية في تطور أداء مرفق العدالة الجزائية فالأهداف المقررة من هذه المرحلة لا تنفصل في سياقها الفكري والفلسفي عن أغراض المراحل السابقة عليها وإنما تعد امتدادا طبيعيا لها.

وفي ضوء ذلك فإننا سنتطرق إلى استعمال المحادثة المرئية عن بعد أثناء الإجراءات وفي مرحلة التحقيق القضائي أما المبحث الثاني فسنتطرق إلى مرحلة المحاكمة.

المبحث الأول: استعمال تقنية المحادثة المرئية عن بعد أثناء الإجراءات وأثناء مرحلة التحقيق القضائي

اتجه مرفق العدالة الجزائرية خلال الثلاث السنوات الأخيرة، إلى تبني فكرة عصرنة المرافق العمومية والأجهزة القضائية التابعة له، وذلك بإرسال وتطبيق قواعد قانونية جديدة، لمواجهة المشكلات التي أسفرت عنها التطورات التي حصلت في مجال التكنولوجيا الاتصال، ويتجلى ذلك من خلال الأخذ بمعطياتها في مجال التقاضي، باستخدام آلية حديثة في العالم، والمتمثلة في التقاضي الإلكتروني، المحادثة المرئية عن بعد، والتي درج المشرع الجزائري على تسميتها باللغة الفرنسية بـ: **vidéo– conference**

المطلب الأول: استعمال وسائل الاتصال المسموعة والمرئية أثناء الإجراءات:

يخضع نظام الإجراءات إلى مجموعة من الشروط الواجب توفرها وتتمثل في النقاط التالية:

الفرع الأول: الشروط الموضوعية لاستعمال المحادثة المرئية عن بعد:

نصت المادة 441 مكرر من الأمر 20– 04 المؤرخ في 30–06–2020 يعدل ويتمم الأمر رقم 66–155 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية. على أنه يمكن للجهات القضائية، لمقتضيات حسن سير العدالة أو الحفاظ على الأمن والصحة العمومية أو أثناء الكوارث الطبيعية أو لدواعي احترام مبدأ الآجال المعقولة، استعمال التقنية المحادثة المرئية عن بعد في الإجراءات القضائية، مع احترام الحقوق والقواعد المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية، كما أكد على وجوب تضمن الوسائل المستعملة سرية الإرسال وأمــانته وكذا التقاط وعرض كامل وواضح لمجريات المحاكمة المتخذة وفقهذهالتقنية، وأيضا تسجيلات التصريحات على دعامة الكترونية تضمن سلامتها، وأن ترفق بملف الإجراءات".[1]

[1]– محمد زرفاوي، المحاكمة عن بعد كإجراء مستعمل للوقاية من انتشار وباء كورونا، دون تاريخ النشر، على الموقع: http://arabunionjudges.org

وفي دراسة هذه المادة نتطرق إلى ما يلي:

1/ حسن سير العدالة:

إن أهم مبرر للجوء لهذه التقنية– المحادثة المرئية عن بعد– هو الحفاظ على حسن سير العدالة وهو لم يتحقق خلال جائحة الكورونا، والتي عرقلت انعقاد المحاكمات الحضورية مما أدى إلى المساس بحقوق المحبوسين، وعليه كان من الضروري الحفاظ على استقرار الأوضاع والمعاملات من خلال الحد من انتشار هذا الوباء دون توقيف العمل القضائي، وعلى الرغم من أن وجود حد أدنى من العمل خاصة بالنسبة لقضايا الموقوفين مؤقتا وذلك بالنظر لحساسية قضاياهم وارتباطها بآجال حسب المدة المحددة قانونا لا يجوز خرقها تحت طائلة العقاب بجرم الحبس التعسفي، وبالتالي ففي هذه الحالات لابد من اللجوء لتقنية المحادثة المرئية عن بعد للحفاظ على سلامة كل المتدخلين في النشاط القضائي وضمان محاكمة عادلة للموقوفين أو المحبوسين.[1]

2/ الحفاظ على الأمن والصحة العمومية:

نظرا لجائحة كوفيد 19 التي عصفت بالعالم وشلت حركة جميع مجالات ومناحي الحياة، أدى المشرع الجزائري إلى إضافة هذه الحالة ضمن حالات دواعي استعمال تقنية المحاكمة المرئية عن بعد وفي الحالة التي لم يكن منصوص عليها ضمن القانون رقم 15– 03 المؤرخ في 11–02–2015 المتعلق بعصرنة العدالة، وتعتبر هذه الحالة من أهم الحالات التي دفعت المشرع لتحسين نظام تقنية المحاكمة المرئية عن بعد للتماشي مع الظروف الصحية ومسايرة متطلبات الجائحة.

[1]–محمدزرفاوي، مرجع سابق.

3/ دواعي احترام مبدأ الآجال المعقولة:

احترام سرعة الفصل في الدعوى أو مبدأ الآجال المعقولة هو أحد الضمانات الأساسية للمحاكمة العادلة.

ويعبر هذا المبدأ عن المدة التي تحتاجها الدعوى للفصل دون تسرع يخل بالحقوق أو تأخير يمس بأصل البراءة بلا مبرر، فالدعوى يجب أن تبدأ وتنتهي في غضون مدة معقولة مع ضرورة احترام الموازنة بين حق المتهم في تحضير دفاعه، وضرورة إصدار الحكم دون أي تأخير لا مبرر له طيلة المراحل الإجرائية، انطلاقا من التحري والتحقيق إلى غاية صدور الحكم النهائي في القضية.[1]

وتأسيسا على التقارير الدولية والوطنية التي تهتم بالشأن القضائي، فإن القضاء التقليدي يشهد ضعف في الفعالية، وعجز عن مسايرة الركب المعقدة والمتجددة للحياة الاقتصادية والاجتماعية، والذي نتج عنه بطء في معالجة وإصدار الأحكام والقرارات القضائية، وهذا ما يؤدي بالضرورة للاختناق القضائي.[2]

فلجوء المشرع الجزائري لتشريع استعمال هذه التقنية، هدفه التسريع من وتيرة عمله، خاصة ما تعلق بالقضايا التي يكون فيها المسجون بعيدا بمئات الكيلو مترات.

[1]– السعيد بولواطة، سرعة الإجراءات في القانون الإجرائي الجزائي الجزائري، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، العدد 1، 2019، صفحة 293، 294.

[2]– عمر عبد المجيد مصبح، ضمانات المحاكمة العادلة على ضوء اعتماد تقنية الاتصال عن بعد في الإجراءات الجنائية في دولة الإمارات، دراسة مقارنة، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، السنة السادسة، العدد 04، 2018، صفحة 400.

4/ احترام الحقوق المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية:

إن أهم ما يجب توفره عند تطبيق هذه التقنية هو ضمانات المحاكمة العادلة، والتي يكرسها قانون الإجراءات الجزائية وذلك من خلال احترام الحقوق والحريات المكفولة قانونا للمتهم وأهمها الحق في الدفاع وهو حق دستوري لكل فرد، بالإضافة إلى مبدأ الوجاهية، هي اتخاذ كافة الإجراءات في مواجهة الخصوم بطريق يمكنهم من العلم بها سواء عن طريق إجرائها في حضورهم كإبداء الطلبات والدفوع وإجراء التحقيقات، أو عن طريق إعلامهم بها أو تمكينهم من الإطلاع عليها ومناقشتها، والهدف من هذا المبدأ ضم تطبيق حق الدفاع للخصوم عبر الإحاطة بكل الإجراءات وتمكينهم من الرد عليها وغيرهم.[1]

الفرع الثاني: الشروط التقنية لاستعمال تقنية المحادثة المرئية عن بعد

لممارسة تقنية المحاكمة المرئية عن بعد، لابد من توافر العديد من الشروط المرتبطة بالشق التقني والتي نعددها فيما يلي:

1/ سرية وأمانة الإرسال:

يجب أن يتضمن تقنية المحادثة المرئية عن بعد سرية الاتصال وأمانته، وبالتالي لا يمكن إجراءها عبر وسائل التواصل الاجتماعي أو عبر شبكة غير محمية، لأنها تتم طبقا للقانون عبر شبكة اتصالات خاصة تم استحداثها في قطاع العدالة تسمى الشبكة القطاعية لوزارة العدل، حيث تراعي هذه الشبكة خصوصية وحماية المعلومات المتداولة في قطاع العدالة بين مختلف مصالح القطاع وفق نظام

[1]– عبد الرحمان بربارة، شرح قانون الإجراءات المدنية والإدارية، الطبعة الثانية، منشورات بغدادي، الجزائر، 2009، صفحة 22.

الانترنت، وقد تم ربط كل الجهات القضائية والمؤسسات العقابية بعضها البعض بما في ذلك المحكمة العليا ومجلس الدولة.[1]

2/ التقاط وعرض كامل وواضح لمجريات المحاكمة:

أهم الشروط التقنية لإجراء المحاكمة المرئية هو أن تتم كافة أطوار المحاكمة ومجرياتها بوضوح وسلاسة، وأن يكون الصوت والصورة واضحين ومعبرين عن التصريحات والانفعالات بين كافة أطراف المحاكمة الجزائية، وإلا اعتبرت محاكمة شكلية لا ترقى لتجسد القضاء العصري.

3/ تسجيل التصريحات على دعامة إلكترونية وإرفاقها بملف الإجراءات:

يجب أن يتم تسجيل التصريحات وكافة أطوار المحاكمة التي تتم وفق تقنية المحادثة المرئية عن بعد، وذلك على دعامة أو قرص مضغوط يضم سلامتها، ويتم إرفاقها بملف الإجراءات، ويتم تدوين التصريحات كاملة وحرفيا على محضر يوقع من طرف القاضي المكلف وأمين الضبط.[2]

حسب ما جاء في الأمر رقم 20- 04 المؤرخ في 30-06-2020 يعدل ويتمم الأمر رقم 66-155 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية. على أنه يتم استجواب المتهم غير المحبوس أو سماعه أو إجراء مواجهة بينه وبين غيره في مرحلتي التحقيق القضائي أو المحاكمة، باستعمال تقنية المحادثة

[1]- مريم لعجاج، جوادي إلياس، حق التقاضي والمنقول أمام القضاة في آجال معقولة أثناء الحجر الصحي، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 09، العدد 04، 2020، صفحة 227.

[2]- المادة 441 مكرر الفقرة 03 من الأمر 20- 04، المؤرخ في 30-06-2020،يعدل الأمر رقم 66-155، المؤرخ في 08-06-1966،النتضمن قانون الإجراءات الجزائية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد51، المؤرخ في 31-06-2020، صفحة 12.

المرئية عن بعد، بمقر المحكمة الأقرب من مكان إقامته ويتم تلقي تصريحاته بحضور أمين ضبط وبعد تحقيق وكيل الجمهورية المختص إقليميا من هويته.

يحرر أمين الضبط محضرا عن سير عملية استعمال المحادثة المرئية عن بعد، ويوقعه ثم يرسله بمعرفة وكيل الجمهورية إلى الجهة القضائية المختصة لإلحاقه بملف الإجراءات، حيث أنه تطبق نفس الإجراءات المنصوص عليها في هذه المادة عندما يتعلق الأمر بباقي الأطراف والشهود والخبراء والمترجمين.

وبعد قراءة هذه الشروط نلاحظ أن المشرع الجزائري جعل من هذه التقنية إجراء جوازي فقط مؤكدا على أن الأصل في المحاكمة أنها تكون عادية بحضور المتهمين واستجوابهم وسماع الأطراف المدنية والشهود والخبراء، كما أنه لا يجوز استعمال هذه التقنية إلا في الجنح فقط بشرط موافقة المتهم والنيابة العامة على ذلك أما إذا كان المتهم غير محبوس فإن جهتي التحقيق والمحاكمة يمكنها استعمال آلية المحادثة المرئية عن بعد في إجراء الاستجواب أو السماع أو المواجهة بمقر المحكمة الأقرب إلى مكان إقامة الشخص المطلوب تلقي تصريحاته بحضور وكيل الجمهورية المختص إقليميا وأمين الضبط مع وجوب تدوين التصريحات كاملة وحرفيا على محضر يوقع من طرف القاضي المكلف بالملف وأمين الضبط.

إن توسيع استعمال هذه التقنية– المحاكمة عن بعد– يعتبر خطوة إيجابية في مسار عصرنة العدالة، إلا أن هذه الأخيرة استعملت فقط في قسم الجنح دون الأقسام الأخرى.[1]

[1]– د/ نوال قحموص، التقاضي الإلكتروني وسيلة فعالة حالية ومستقبلية (الجزائر والمغرب كنموذج، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، صفحة 852.

كما وضعت وزارة العدل حيز الخدمة الأرضية إلكترونية جديدة لتقديم الشكاوى أو العرائض عن بعد وتسمى "أرضية النيابة الإلكترونية" وهي متاحة عبر البوابة الإلكترونية لوزارة العدل (موقع وزارة العدل الجزائرية).

كما نصت المادة 411 مكرر 1 فقرة 4 المؤرخ في 30-06-2020 يعدل ويتمم الأمر رقم 66-155 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية. على: "يمكن لوكيل الجمهورية أو قاضي التحقيق اللجوء إلى المحادثة المرئية عن بعد في حالة تمديد التوقيف للنظر وكذا في حالة القبض على المتهم خارج دائرة اختصاص قاضي التحقيق الذي أصدر الأمر بالقبض ويشار إلى ذلك في المحاضر المحررة في الحالتين.[1]

المطلب الثاني: استعمال تقنية المحادثة المرئية عن بعد أثناء مرحلة التحقيق القضائي:

إن تقنية الاتصال المرئي المسموع هي وسيلة وآلية حديثة لمباشرة إجراءات التحقيق بحيث يتم الاستعانة بها في بعض الحالات كسماع الشهود والمتعاونين مع العدالة لكشف غموض الجرائم المرتكبة.

الفرع الأول: من حيث القواعد الإجرائية:

يمكن لجهات التحقيق أن تستعمل المحادثة المرئية عن بعد في استجواب أو سماع شخص، وفي إجراء المواجهة بين الأشخاص وفي التبليغات التي يستوجب قانون الإجراءات الجزائية تحرير محاضر بشأنها حيث يجب كذلك أن يتم الإجراء طبقا لأحكام المادة 11 من هذا القانون، والتي تنص على أن تكون إجراءات التحري والتحقيق سرية، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك، ودون الإضرار بحقوق الدفاع".

[1]- الأمر رقم 20- 04، مرجع سابق، صفحة 12.

ويقصد بجهات التحقيق في مفهوم هذا الباب قاضي التحقيق وغرفة الاتهام وجهة الحكم في حالة تطبيق أحكام المادة 356.

كما جاء في الأمر رقم 20- 04 في مادته 441 مكرر3 المؤرخ في 30-06-2020 يعدل ويتمم الأمر رقم 66-155 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية. على أنه: "إذا كان الشخص غير الموقوف المراد سماعه أو استجوابه أو تبليغه أو إجراء المواجهة معه، مقيما بدائرة اختصاص محكمة أخرى، توجه جهة التحقيق المختصة طلبا لوكيل الجمهورية للمحكمة الأقرب لمحل إقامته قصد استدعائه للتاريخ المحدد للقيام بالإجراء"، ويقصد بذلك أن الاختصاص المكاني لا يطرح أي إشكال فيما يخص التحقيق أو المحاكمة عن بعد إذا تمت بواسطة المحادثة المرئية داخل الوطن، في إجراء الاستجواب أو السماع أو المواجهة بمقر المحكمة الأقرب إلى مكان إقامة هذا الشخص وتلقي تصريحاته بحضور وكيل الجمهورية المختص إقليميا وأمين الضبط، أما إذا كان المتهم متواجد بالخارج أو بعض الشهود أو الضحايا وتكون مشاركات من دول أخرى فإن حل الإشكال يكون عن طريق الاتفاقيات في إطار المعاملة بالمثل، وفي هذا الإطار أصدر المشرع الجزائري مرسوم رئاسيا يحمل رقم 02- 55[1] بتاريخ 05 فبراير 2002 يتعلق بمصادقته الجزائر وبتحفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية المعتمدة من طرف الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة 15 نوفمبر 2000، التي نصت على استخدام هذه التقنية في مجال التعاون الدولي القضائي، إذ نصت المادة 18 منها على أنه: <<عندما يتعين سماع أقوال شخص موجود في إقليم دولة طرف بصفته شاهد أو خبير، أمام السلطات القضائية لدولة أخرى يكون ذلك ممكنا ومتفقا مع المبادئ الأساسية للقانون الداخلي، يجوز للدولة الطرف الأول أن

[1] المرسوم الرئاسي رقم 02-55 المؤرخ في 05-02-2002، يتعلق بمصادقة الجزائر وبتحفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 09، المؤرخ في 06-02-2002، صفحة 71.

تسمح بناء على طلب الدولة الأخرى بعقد جلسة، اجتماع عن طريق الفيديو إذا لم يكن ممكنا أو متعذرا مثول الشخص المعني بنفسه إلى إقليم الدولة الطرف الطالبة>>[1]

الفرع الثاني: قواعد الاختصاص لإجراء المحادثة المرئية عن بعد في مرحلة التحقيق القضائي:

من أجل اللجوء إلى استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في الإجراءات القضائية ومن بينهما استجواب المتهم المحبوس عن طريق المحادثة المرئية عن بعد وذلك لحسن سير العدالة أو ضرورة احترام الحقوق والقواعد المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية أو أحد الأسباب المنصوص عليها في المادة 441 مكرر من الأمر 20- 04 المؤرخ في 30-06-2020 يعدل ويتمم الأمر رقم 66-155 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية.

فعوض أن نأخذ هذا المحبوس بكل ما يتضمنه من ترتيبات أمنية ووقت ومخاطر ومصاريف يمكن لجهة التحقيق والمتمثلة في قاضي التحقيق وغرفة الاتهام وجهة الحكم استجوابه أو سماعه عن طريق المحادثة المرئية عن بعد وذلك بإخطار مدير المؤسسة العقابية وبحضور أمين ضبط المؤسسة العقابية حيث يقوم هذا الأخير بتحرير محضر عن سير عملية استعمال هذه التقنية، ويوقعه ثم يرسله عن طريق مدير المؤسسة العقابية إلى الجهة القضائية المختصة لإلحاقه بملف الإجراءات.[2]

حيث جاء في المادة 176 من الدستور المؤرخ في 15-09-2020 يتعلق بإصدار التعديل الدستوري << يستفيد المحامي من الضمانات التي تكفل له الحماية من كل أشكال الضغوط وتمكنه من

[1] المرسوم الرئاسي رقم 02-55 المؤرخ في 05-02-2002، مرجع سابق، صفحة71.

[2] المادة 441 مكرر 4 من الأمر 20- 04، مرجع سابق، صفحة 12، بتصرف.

ممارسة مهنته بكل حرية في إطار القانون >> [1] وهمزة الوصل في هذا الموضوع هو حرية الدفاع الحضور رفقة موكله بمكان سماعه و/ أو أمام جهة التحقيق.

بعد أن يتم سماع هذا الشخص لأقواله وتصريحاته عن بعد يقوم بتوقيع على نسخة المحضر المرسلة إليه بأي وسيلة من وسائل الاتصال، بعد توقيع من طرف القاضي وأمين الضبط لدى الجهة القضائية المختصة، وإذا امتنع عن التوقيع أو تعذر عليه لسبب من الأسباب، يجب الإشارة إلى ذلك على نسخة المحضر.

تعاد النسخة المذكورة– المحضر– إلى الجهة القضائية المختصة بنفس الوسيلة والطريقة التي تم فيها إرساله إلى الشخص ليوقع عليه ليلتحق بملف الإجراءات.

وأخيرا إذا أمر قاضي التحقيق وضع المتهم المسموع رهن الحبس المؤقت لأسباب تخدم القضية عن طريق المحادثة المرئية عن بعد يقوم بتبليغه هذا الأمر شفاهة عن طريق نفس التقنية، ويعلمه بكل حقوقه المنصوص عليها في المادة 123 مكرر من قانون الإجراءات الجزائية المؤرخ في 11-12-2019 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية.[2]

[1] المرسوم الرئاسي رقم 20- 251 المؤرخ في 15- 09- 2020، يتعلق بإصدار التعديل الدستوري، المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر سنة 2020 في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 82، المؤرخ في 16-09-2020، صفحة37.

[2]-المرسوم الرئاسي رقم 20- 251 المؤرخ في 15- 09- 2020. مرجع سابق، صفحة37.

المبحث الثاني: المحادثة المرئية عن بعد في مرحلة(المحاكمة وصعوباتها).

تعتبر مرحلة المحاكمة هي المرحلة الحاسمة في الدعوى العمومية، التي يتحدد من خلالها مصير المتهم بين البراءة والإدانة، وإذا كان الغالب أن يستغرق التحقيق الابتدائي وقتا طويلا قد يصل إلى شهور أو ربما سنوات حسب طبيعة الجريمة ودرجة تعقيدها، فإن المحاكمة لا تعدو أن تكون خلال ساعات قليلة أو أيام في حالات تأجيل النطق بالحكم، لكن ذلك لا يمنع من إجراء تحقيق قضائي تقوم به المحكمة من خلال الاستجوابات والأسئلة وسماع أقوال المتهم والضحية والشهود، ومناقشة أدلة الإثبات والنفي في معرض المرافعات وذلك لتكوين قناعة كافية لدى هيئة المحكمة لإدانة المتهم أو تبرئته بحكم مسبب .[1]

وباعتماد المشرع الجزائري على تقنية المحادثة المرئية عن بعد في مرحلة المحاكمة يثار الإشكال حول تأثير استخدام هذه التقنية على مبادئ المحاكمة العادلة حيث سنتناول ذلك فيما يلي:

المطلب الأول: استعمال المحادثة المرئية عن بعد في مرحلة المحاكمة:

تنص المادة 441 مكرر 07 من الأمر 20- 04 المؤرخ في 30-06-2020 يعدل ويتمم الأمر رقم 66-155 المعدل لقانون الإجراءات الجزائرية على أنه: "يمكن جهات الحكم أن تلجأ لاستعمال المحادثة المرئية عن بعد من تلقاء نفسها أو بناء على طلب النيابة العامة أو أحد الخصوم أو دفاعهم، في استجواب أو سماع شخص أو في إجراء المواجهة بين الأشخاص إذا فالمحادثة المرئية عن بعد يمكن أن تتم عن طريق.

[1]- ط د/ خليل الله فليقة، د/ يزيد بوحليطة، المحاكمة عن بعد: سرعة الإجراءات أم اهدار للضمانات، مخبر الدراسات القانونية البيئية، جامعة قالمة، الجزائر، 2021، صفحة 10.

الفرع الأول: استعمالها من طرف جهة الحكم من تلقاء نفسها:

إذا رأت جهة الحكم اللجوء إلى استعمال تقنية المحادثة المرئية عن بعد من تلقاء نفسها، فإنها تستطلع أي النيابة العامة وتحيط باقي الخصوم علما بذلك، فإذا اعترضت النيابة العامة أو قدم أحد الخصوم أو دفاعه أو المتهم الموقوف أو دفاعه دفوعا لتبرير رفضه الامتثال لهذا الإجراء ورأت جهة الحكم عدم جدية هذا الاعتراض أو هذه الدفوع فإنها تصدر قرار غير قابل لأي طعن، باستمرار المحاكمة وفق هذا الإجراء.[1]

الفرع الثاني: بناء على طلب أحد خصوم أو دفاعهم:

إذا طلب أحد الأطراف أو دفاعه من الجهة القضائية استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد، تبت هذه الجهة في طلب بالقبول أو الرفض بعد استطلاع رأي باقي الأطراف أو دفاعهم والنيابة العامة، غير أنه يجوز لهما مراجعة قرارها إذا ظهرت ظروف جديدة بعد تقديم الطلب.[2]

الفرع الثالث: بناء على طلب النيابة العامة:

في جميع الحالات السابقة، إذا تقرر إجراء المحاكمة باستعمال المحادثة المرئية عن بعد فإن أمين ضبط المؤسسة العقابية يحرر محضرا عن سير عملية استعمال هذه التقنية، ويوقعه ثم يرسله بمعرفة رئيس المؤسسة العقابية إلى الجهة القضائية المختصة، لإلحاقه بملف الإجراءات[3] كما يحق للدفاع الحضور رفقة موكله بمكان سماعه أو أمام جهة الحكم المختصة.

[1]– المادة 441 مكرر 08 الفقرة 1، من الأمر 20– 04، مرجع سابق، صفحة 13.

[2]– المادة 441 مكرر 09 من الأمر 20– 04، نفس المرجع ، نفس الصحفة.

[3]– المادة 441 مكرر 08 فقرة 2 من الأمر 20– 04، نفس المرجع ، نفس الصفحة.

وفي حالة رفض المتهم الإجابة أو قرر التخلف عن الحضور، فإنه تطبق عليه أحكام المادة 347 من قانون الإجراءات الجزائية في فقرتها الثانية التي تنص على: "يكون الحكم حضوريا على المتهم الطليق والذي رغم حضوره بالجلسة يرفض الإجابة أو يقرر التخلف عن الحضور وهي المادة التي أحالتنا لها المادة 441 مكرر 10 من الأمر 20- 04 سابق الذكر والتي أكدت في فقرتها الثانية أنه يمكن استعمال تقنية المحادثة المرئية عن بعد عند النطق بالحكم، ويكون الحكم في هذه الحالة حضوريا.

حيث جاء في ختام هذا الباب في مادته الأخيرة 441 مكرر 11 من الأمر 20- 04 المعدل لقانون الإجراءات الجزائية على أنه: تلغى جميع الأحكام المخالفة للأحكام الواردة في هذا الباب.

المطلب الثاني: الصعوبات الناجمة عن الإخلال بالمبادئ الأساسية للمحاكمة العادلة

يعتبر الحق في المحاكمة العادلة من أبرز الحقوق التي كفلها المشرع الجزائري للمواطنين من خلال المادة 41 من التعديل الدستوري لسنة 2020 المؤرخ في 15-09-2020 والتي تنص: "كل شخص يعتبر بريئا حتى تثبت جهة قضائية إدانته، في إطار محاكمة عادلة"[1] ولتكون المحاكمة عادلة، يجب أن تقوم على مجموعة من الأسس والمبادئ وهي الآتي:

الفرع الأول: مدى دستورية المحكمة المرئية عن بعد بالنظر لنطاق تكريسها لحق الدفاع

من أبرز الحقوق التي يكفلها الدستور الجزائري حق المتهم في الدفاع غن نفسه والاستعانة بمحام، مسايرة لجميع التشريعات المقارنة التي تكرس هذا المبدأ بغية الوصول إلى محاكمة عادلة بالمتهمين وضمانا لعدم المساس بالحقوق والحريات الأساسية للإنسان.

[1]- المرسوم الرئاسي رقم 20- 251المؤرخ في 15-09-2020، مرجع سابق، ص12.

أولا: المساس بحق الدفاع:

إن الأمر 20- 04 والقانون رقم 15- 03 المؤرخ في 11-02-2015 المتعلق بعصرنة العدالة لم يعطي أهمية قصوى للحق في الدفاع خلال المحاكمة المرئية عن بعد، فعدم حضور المتهم داخل قاعة الجلسات بالمحكمة واقتصار حضوره على مجرد شاشة صغيرة، وبث صورته عن طريق فيديو مباشرة من المؤسسة العقابية، لا يمكن له التعبير فعلا عن حججه وأسانيده التي يحاول من خلالها دحض التهم التي تدفع بها النيابة العامة أو الضحايا بالكيفية المناسبة، خاصة مع ضعف وسائل الاتصال التي تربط قاعة الجلسات بالمحكمة، وبالمؤسسة العقابية، فيبقى حضور المتهم وفق هذه التقنية مجرد حضور شكلي.

فدفاع المتهم عن نفسه ليس من خلال ملاحظة القاضي التعابير وجهه وأسلوب كلامه ليؤسس عليه حكمه، كدفاعه ضمن محاكمة لا تتوافر على الشروط التقنية اللازمة وتجعل الرؤيا المتبادلة للأطراف في الأماكن المتصلة ضعيفة أو غير فعالة، أو في حالة عدم سماع صوت الأشخاص بوضوح قام أو عدم نقل الصورة كاملة، أو نقلها ناقصة أو منقطعة، تكون فعلا غير مقبولة وباطلة لانعدام شروطها وعدم قيام أسبابها.[1]

ثانيا: اتخاذ قرار إجراء المحاكمة المرئية عن بعد وانعدام الملائمة بين سلطة جهة الحكم من جهة ورضائية المتهمين وموافقة النيابة العامة من جهة أخرى:

ما زاد بإخلال حقوق المتهمين هو إعطاء قضاة الحكم سلطة إجراء المحاكمة المرئية عن بعد من عدمها دون شرط موافقة النيابة العامة، الخصوم، المتهمين الموقوفين ودفاعهم على ذلك، حيث أنهم لو

[1]- عبد الحميد عمارة، مرجع سابق، صفحة 67.

رفضوا يجب أن يبدوا دفوعا لتبرير رفضهم، إذا لجهة الحكم الصلاحية الكاملة في اعتبار هذه الدفوع غير جدية، واستكمال المحاكمة بموجب قرار غير قابل لأي طعن.

الفرع الثاني: نطاق المساس بمبدأ والوجاهية المحاكمة الجزائية عن بعد:

إن مبدأ الوجاهية هي وسيلة إجرائية لتحقيق هدف أسمى وهو حق الدفاع، إذ يعد هذا المبدأ أصلا إجرائيا من أصول حقوق الدفاع، فالخصومة القضائية تسعى إلى معرفة الحقيقة وهو ما يتوقف على المواجهة.

يعتبر مبدأ الوجاهية من المبادئ الأساسية التي يعتمد عليها القضاء للفصل في الدعوى القضائية، باعتباره يضمن هذا الخصوم في مناقشة ما يعرض خلال الخصومة من طلبات ودوفع، ويلزم القاضي بعدم الفصل في الدعوى بناء على وثائق ومستندات لم تعرض على الخصوم ولم تتح لهم فرصة مناقشتها والرد عليها.[1]

أولا: ضعف التقنيات المستعملة:

حث الأمر رقم 20- 04 المؤرخ في 30-06-2020 يعدل ويتمم الأمر رقم 66-155 المعدل لقانون الإجراءات الجزائية، على استخدام تقنية المحادثة المرئية لا سيما في المحاكمة الجزائية عن بعد من شأنها أن توفر ضمانة إجرائية تتعلق بحسن سير العدالة متى تم تنفيذها على أحسن وجه، وبالطرق والوسائل الممكنة التي تضمن حقوق الخصوم خاصة المتهم والذي بناء على حضوره القانوني يتحقق انعقاد الخصومة والذي يترتب عنه ضمان تحقيق أهم الشروط المحاكمة العادلة[2] وهذا ما يتخلف في

[1]- عبد القادر عدو، التحقيق في الدعاوي الإدارية المستعجلة، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 52، العدد 2، 2015، صفحة 72.

[2]- عبد الحميد عمارة، مرجع سابق، صفحة 65.

المحاكمة المرئية عن بعد في الجزائر، حيث أن الوسائل المستعملة وجودة الاتصال الضعيفة التي لا تربط فعليا قاعة الجلسة والمؤسسة العقابية لا ترقى لتجسيد مبدأ الوجاهية.

وإذا كانت المحاكمة عن بعد داخل الدولة تطرح مشاكل تقنية وأخرى قانونية، فإن المحاكمة عن بعد بالنسبة للأشخاص المتواجدين خارج الدولة تعد أكثر تعقيدا، خاصة أن المشكل التقني في الأغلب يكون مهيمنا، فالاتصال المرئي المسموع يتطلب التدقيق في كل الأمور.

ثانيا: المساس بمبدأ الاقتناع الشخصي للقاضي الجزائي:

إن الاتصال المرئي المسموع بالشكل الذي تمارسه المحاكم والمجالس القضائية في الوقت الراهن يعد عاجزا فعلا عن تحقيق المبادئ الأساسية التي تحقق المحاكمة العادلة التي من أهمها مبدأ شفاهية الإجراءات الجزائية خاصة أثناء المحاكمة التي تعتمد على المرافعة التي يستند إليها قضاة الحكم في تكوين إقناعهم الخاص في حرية تامة، ذلك عملا بمبدأ لا عقوبة بغير محاكمة ولا عقوبة بغير خصومة، لكن وباستعمال تقنية المحاكمة المرئية عن بعد، يستند القضاة بصفة غالبة لمحاضر الضبطية التي يستأنسون بها فقط في الحالة العادية، مما ينجم عنه عدم الوصول إلى الحقيقة وإصدار الحكم المناسب.[1]

وكل ما سبق مرده أن القضاة عند سماعهم واستجوابهم للمتهم أو المتهمين عبر الاتصال المرئي المسموع بواسطة تقنية لا تحقق العلنية ولا تسمح بتحقيق رؤية كاملة متبادلة وفعالة لكل أطراف الخصومة الجزائية والشهود والجمهور المتواجد بقاعة المحكمة والأماكن المتصلة بها في وقت واحد وبوضوح تام

[1]– شرقي منير، مباركية دليلة، الإجراءات الجزائرية الموجزة بين سرعة الفصل في الدعوى وضمانات المحاكمة، العادلة، مجلة الباحث، الدراسات الأكاديمية، المجلد 07، العدد 02، 2020، صفحة 1275.

يجعل هذه المحاكمة باطلة، لإخلالها بمبدأ تقنية المحاكمة المرئية عن بعد في ضوء الأمر رقم 20- 04 بين الضرورة المرحلية وصعوبة الاستمرار.

الفرع الثالث: المحاكمة المرئية عن بعد ومبدأ علانية الجلسات:

يقصد بمبدأ علانية المحاكمات أن من حق كل إنسان أن يحضر المحاكمة دون قيود أو شروط. إن استعمال هذه التقنية –المحاكمة المرئية عن بعد– في الجزائر أخلت كثيرا بمبدأ علانية المحاكمات، وهذا ناجم عن انقطاع ورداءة الصوت والصورة في غالب الأحيان كما سبق بيانها بالتفصيل، فباعتبار حضور الجمهور ومدى إلمامه ما يدور في أطوار المحاكمة من أهم معايير ومظاهر مبدأ العلانية وينجر عنه بالضرورة عدم إلمامه وتتبعه لمجريات المحاكمة.

وشهد التقاضي خلال هذه الفترة أيضا، منح المواطنين دخول قاعات المحاكمة، وهذا ما يعتبر تعديا صارخا على مبدأ العلانية الذي يضفي الشرعية على عمل القاضي وبالتالي استقلالية السلطة القضائية فالمساس بمبدأ العلانية يؤثر سلبا على مرفق العدالة فيحد ذاته بحيث يتنافى مع السرية التي يفرضها التقاضي عن بعد والتي في الأحوال العادية تكون في بعض الجرائم المنصوص عليها على سبيل الحصر.[1]

[1]– مجدوب قوراري، جائحة كورونا وحتمية التقاضي عن بعد، عدد خاص، كوفيد 19، وتأثيره على القوانين الوطنية والعلاقات الدولية، صفحة 394.

خاتمـــــة

خاتمة:

لإصلاح قطاع العدالة وتحسين أداءه اتجه المشرع الجزائري إلى إصدار قوانين تتيح للمؤسسات القضائية استعمال التكنولوجيا الرقمية الحديثة، واستعمال آليات متطورة تقدم خدماتها بشكل عادي، مع سرعة ونوعية الخدمات تماشيا مع ما يعرفه العالم من استعمال لهذا النوع من التكنولوجيا في قطاع العدالة.

ورغم أن الانتقال من التقاضي الحضوري إلى التقاضي عن بعد كان بطيئا من 2015 إلى غاية 2020 إلا أن صدور الأمر 20- 04 والذي كرس استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد كطريقة وآلية للحد من انتشار الوباء- فيروس كورونا- يمثل متغيرا إيجابيا كحل للتراجع الذي شهده قطاع العدالة.

وفي ختام دراستنا لموضوع التقاضي عن بعد توصلنا إلى مجموعة من النتائج نوردها كما يلي:

- تكريس فكرة مرونة القواعد الإجرائية والحفاظ على سيرورة مرفق القضاء حيث صعب تطبيق المحاكمة الحضورية بسبب جائحة كورونا والذي ساهم بشكل كبير في تفعيل المحاكمة المرئية عن بعد.

- تقنية المحاكمة المرئية عن بعد أدت إلى تفعيل رقمنة قطاع العدالة سواء من وسائل تكنولوجية حديثة متخصصة في هذا المجال أو من جهة تكوين الموارد البشرية لتحترف في استعمال هذه التقنية.

- التقاضي عن بعد لا يعد بديلا للتقاضي التقليدي بل هو وسيلة يمكن اعتمادها جنبا إلى جنب مع التقاضي التقليدي للوصول إلى أفضل النتائج وتفادي أكبر عدد ممكن من المعوقات.

وبناء على النتائج المتوصل إليها يمكننا تقديم جملة من الاقتراحات تتمثل في النقاط التالية:

- توسيع نطاق استخدام نظام المحاكمة عن بعد لتشمل جميع الجرائم وعدم تقييد اللجوء إلى هذه التقنية في الجرائم ذات وصف جنحة فقط.

- تدعيم النظام القانوني لاستخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد بنصوص أكثر تفصيلا من شأنها معالجة الإشكالات العملية التي تصادف تطبيق هذه التقنية، مثل مسألة مخالفة المتهم لقواعد الجلسة في ظل محاكمة أثناء تواجده بالمؤسسة العقابية، فهل يتابع بارتكابه لجرائم الجلسات؟ أم بمخالفته للنظام الداخلي للمؤسسة العقابية؟

- الاستمرار في تطبيق تقنية المحاكمة المرئية عن بعد ونجاحه في المستقبل بتفادي الثغرات القانونية التي تضمنها الأمر رقم 20- 04 المعدل لقانون الإجراءات الجزائية.

- الاهتمام بالجانب البشري.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

أولا: الكتب:

I. الكتب العامة

1. تمام حمد،الجرائم الناشئة عن استخدام الحاسب الآلي،دار النهضة العربية،القاهرة ،2006.
2. عبد الفتاح بيومي حجازي،الحماية الجنائية والمعلوماتية للحكومة الالكترونية،دار الكتب القانونيـة،القاهرة ،2007 .
3. عبد الرحمان بربارة، شرح قانون الإجراءات المدنية والإدارية، الطبعة الثانية، منشورات بغدادي، الجزائر، 2009 .
4. بشار محمود دودين،الإطار القانوني للعقد المبرم عبر شبكـة الانترنت،دار الثقافة للنشر والتوزيع،عمان ، الأردن ،2010 .
5. عبد السلام هايس،إدارة مرفق الأمن بالوسائل الالكترونية،دار الجامعة الجديدة ،الإسكندرية،2011 .
6. نمور محمد سعيد،أصول إجراءات الجزائية،شرح لقانون أصول المحاكمات الجزائية،دار الثقافة للنشر والتوزيع،الأردن،2013.

II. الكتب المتخصصة:

1. عبد العزيز بن سعد، المحكمة الالكترونية ، دار جامعة نايف،الرياض ،20/7 .
2. سيد أحمد محمود ،دور الحاسب الالكتروني أمام القضاء،دار النهضـة العربية،مصر،2008 .
3. خالد ممدوح إبراهيم،التقاضي الالكتروني يساوي الدعوة الالكترونية وإجراءاتها أمام المحاكم،دار الفكر الجامعي،الإسكندرية،2008.
4. حازم محمد الشرعة،التقاضي الالكتروني والمحاكم الالكترونية، دار الثقافة للنشر والتوزيـع،عمان،الأردن،2010.
5. عبد المغيث محمد،محمود مختار،استخدام تكنولوجيا المعلومات لتسيير اجراءات التقاضي المدنية،دار النهضة العربية،القاهرة،2013 .
6. عبد العزيز بن سعد الغانم،المحكمة الالكترونية، دار جامعة نايف للنشر،الرياض،2017.

ثانيا: الرسائل الجامعية:

-مذكرات الماستر:

1. سنان سليمان سنان الطياريالظهوري،إجراءات المحاكمة الجزئية عن بعد في القانون الإماراتي،(بحث مقدم لاستكمال متطلبات الحصول على درجة البكالوريوس في القانون،كليةالقانون،جامعة الشارقة فرع خور فكان،2019-2020 .
2. خليل الله فليقة، يزيد بوحليطة، المحاكمة عن بعد: سرعة الإجراءات أم اهدار للضمانات، مخبر الدراسات القانونية البيئية، جامعة قالمة، الجزائر، 2021 .

ثالثا: الدوريات:

I. المقالات العلمية:

1. ماريا اسكندر البحري،التقاضي والمحاكم الالكترونية، مجلة الحوار المتمدن،02 ديسمبر 2008 .
2. عبد الرحيم عمارة، استخدام المحادثة المرئية عن بعد في التحقيق والمحاكمة الجزائية، مجلة دراسات وأبحاث (المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 10 الصادر بتاريخ 03 سبتمبر 2018 .
3. عبد القادر عدو، التحقيق في الدعاوي الإدارية المستعجلة، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 52، العدد 2، 2015 .
4. هادي حسين الكعبي ونصيف جاسم محمد الكرعاوي،مفهوم التقاضي عن بعد ومستلزماته،مجلة المحقق الحلى للعلوم القانونية،العدد الأول، السنة الثامنة،2016 .
5. ليلى عصماني،نظام التقاضي الالكتروني آلية لإنجاح الخطط التنموية،مجلة المفكر ،العدد 13،فيفري 2016،كلية الحقوق والعلوم السياسية،جامعة بسكرة.
6. عمر عبد المجيد مصبح، ضمانات المحاكمة العادلة على ضوء اعتماد تقنية الاتصال عن بعد في الإجراءات الجنائية في دولة الإمارات، دراسة مقارنة، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، السنة السادسة، العدد 04، 2018 .
7. السعيد بولواطة، سرعة الإجراءات في القانون الإجرائي الجزائي الجزائري، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، العدد 1، 2019 .
8. أشرف جودة محمد محمود،المحاكم الالكترونية في ضوء الواقع الاجرامي المعاصر ،مجلة الشريعة والقانون،العدد الخامس والثلاثون الجزء الثالث،2020 .

9. مريم لعجاج، جوادي إلياس، حق التقاضي والمنقول أمام القضاة في آجال معقولة أثناء الحجر الصحي، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 09، العدد 04، 2020 .

10. شرقي منير، مباركية دليلة، الإجراءات الجزائرية الموجزة بين سرعة الفصل في الدعوى وضمانات المحاكمة، العادلة، مجلة الباحث، الدراسات الأكاديمة، المجلد 07، العدد 02، 2020 .

11. مجدوب قوراري، جائحة كورونا وحتمية التقاضي عن بعد، عدد خاص، كوفيد 19، وتأثيره على القوانين الوطنية والعلاقات الدولية .

II. القواميس:

1. ابن منظور جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، جزء15

رابعا: النصوص التشريعية

I .التشريعات الجزائرية

1. المرسوم الرئاسي رقم 20- 251 المؤرخ في 15- 09- 2020، يتعلق بإصدار التعديل الدستوري، المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر سنة 2020 في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 54، المؤرخ في 16-09-2020.

2. القانون رقم 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة المؤرخ في 11-02-2015، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد6، المؤرخ في 12-02-2015.

3. القانون 19-10 المؤرخ في 11 ديسمبر 2019، يعدل الأمر رقم 55-166 المؤرخ في 08 يونيو 1966 المتضمن قانون الاجراءات الجزائية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية العدد 78، المؤرخ في 12-12-2019.

4. المرسوم الرئاسي رقم 02-55 المؤرخ في 05-02-2002، يتعلق بمصادقة الجزائر وبتحفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 09، المؤرخ في 06-02-2002.

5. الأمر رقم 20- 04 المؤرخ في 30-06-2020 يعدل ويتمم الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 8 يونيو 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد51، المؤرخ في 31-06-2020.

خامسا: المواقع الإلكترونية:

1. محمد زرفاوي، المحاكمة عن بعد كإجراء مستعمل للوقاية من انتشار وباء كورونا، على الموقع: http://arabunionjudges.org

2. شيماء كيلاني ،أهمية التقاضي عن بعد في الوقت الحاضر ،صحافة المواطن ،مصر. https://www.youm7.com

الفهـــرس

الفهرس

شكر وتقدير

الإهداء

مقدمة 2

الفصل الأول :الإطار المفاهيمي للتقاضي عن بعد..... 7

المبحث الأول : مفهوم التقاضي عن بعد 8

المطلب الأول: تعريف التقاضي عن بعد : 8

المطلب الثاني: مقومات التقاضي عن بعد:..... 11

الفرع الأول: المتطلبات الفنية : 11

الفرع الثاني: المتطلبات البشرية والمالية :..... 14

الفرع الثالث: متطلبات الحماية التقنية والقانونية:..... 15

المبحث الثاني: أساسيات التقاضي عن بعد 20

المطلب الأول: خصائص التقاضي عن بعد: 20

الفرع الأول: الانتقال من النظام الورقي إلى النظام الإلكتروني : 20

الفرع الثاني: السرعة في تلقي وإرسال المستندات والوثائق : 21

الفرع الثالث: استخدام الوسائط الالكترونية في تنفيذ إجراءات التقاضي :..... 21

الفرع الرابع: سرعة البث في القضايا وإنجاز إجراءات التقاضي : 22

الفرع الخامس: إثبات إجراءات التقاضي عن بعد :..... 23

الفرع السادس: جودة الخدمة المقدمة للمتقاضين وخلق محاكم الكترونية: 24

المطلب الثاني: أهمية التقاضي عن بعد: 25

المطلب الثالث: آثار التقاضي عن بعد:..... 28

الفصل الثاني: المعالجة القانونية للتقاضي عن بعد في التشريع الجزائري..... 32

المبحث الأول: استعمال تقنية المحادثة المرئية عن بعد أثناء الإجراءات وأثناء مرحلة التحقيق القضائي

..... 33

المطلب الأول: استعمال وسائل الاتصال المسموعة والمرئية أثناء الإجراءات:..... 33

الفرع الأول: الشروط الموضوعية لاستعمال المحادثة المرئية عن بعد: 33

الفرع الثاني: الشروط التقنية لاستعمال تقنية المحادثة المرئية عن بعد..... 36

المطلب الثاني: استعمال تقنية المحادثة المرئية عن بعد أثناء مرحلة التحقيق القضائي:..... 39

الفرع الأول: من حيث القواعد الإجرائية:..... 39

الفرع الثاني: قواعد الاختصاص لإجراء المحادثة المرئية عن بعد في مرحلة التحقيق القضائي: 41

المبحث الثاني: المحادثة المرئية عن بعد في مرحلة(المحاكمة وصعوباتها)..... 43

المطلب الأول: استعمال المحادثة المرئية عن بعد في مرحلة المحاكمة:..... 43

الفرع الأول: استعمالها من طرف جهة الحكم من تلقاء نفسها:..... 44

الفرع الثاني: بناء على طلب أحد خصوم أو دفاعهم: 44

الفرع الثالث: بناء على طلب النيابة العامة:..... 44

المطلب الثاني: الصعوبات الناجمة عن الإخلال بالمبادئ الأساسية للمحاكمة العادلة..... 45

الفرع الأول: مدى دستورية المحكمة المرئية عن بعد بالنظر لنطاق تكريسها لحق الدفاع..... 45

الفرع الثاني: نطاق المساس بمبدأ والوجاهية المحاكمة الجزائية عن بعد: 47

الفرع الثالث: المحاكمة المرئية عن بعد ومبدأ علانية الجلسات:..... 49

خاتمة: 51

قائمة المراجع:..... 54

الفهرس 59